فقه الإمام

موضوعات لا يسع إمام المسجد الجهل بها

د. فهد بن ناصر العبودي

الألوكة
www.alukah.net
00201156800204

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فقه الإمام

[موضوعات لا يسع إمام المسجد الجهل بها]

إعداد

د. فهد بن ناصر العبودي

الطبعة الأولى

١٤٤٣هـ / ٢٠٢١م

شبكة الألوكة - قسم الكتب

التصميم الداخلي للكتاب
ثروت سلطان
Tharwat Sultan
للتواصل :
00201019530152
TharwatSultan@yahoo.com

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقدِّمة

الحمد لله الملك القدوس السلام...الذي أعطى كل شيء خلقه على الكمال وعلى التمام رفع السماء بلا عمد والأرض وضعها للأنام...والصلاة والسلام على سيد الأنام وعلى آله وصحبه الأطهار الأعلام ..أما بعد:

فيا أيها الإمام يكفيك فخراً أن رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قدوتك فهو أول إمام. والخلفاء من بعده أئمة الأعلام.

ويكفيك أيضاً بأن من الأدعية القرآنية دعاء المؤمنين وهي أمنية يرجونها من الله وهم يدعون بها ﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴿٧٤﴾﴾ (١) قد تحققت لك.

فقم بها شكراً لربك فأنت من بين آلاف المسلمين بل الملايين قد تحققت لك هذه الأمنية العظيمة فقم بها خير قيام وكن كما قال الله عن آل داوود ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُودَ شُكْرًا ۚ وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ ﴿١٣﴾﴾ (٢).

ومن الشكر على النعم القيام بها على أكمل وجه وأحسنه والعمل لا يكون حسنا إلا بشرطين: أن يكون خالصاً صواباً خالصاً لله صواباً على سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(١) [سورة الفرقان: آية ٧٤].

(٢) [سورة سبأ: آية ١٣].

وإليـك مواضع مهمة في هذا الكتاب المختصر لا يسـع الإمام أن يجهلها بل عليه تعلمها والعمل بها فهي من أعلى المهام كما أنها ترفع المقام.

وهذه المواضيع على النحو التالي،

١. فضل إمامة المسجد.
٢. صفة الصلاة.
٣. الحضور للصلاة.
٤. متى تقام الصلاة.
٥. التلاوة في الصلاة.
٦. فذكر بالقرآن من يخاف وعيد.
٧. متى يلتفت الإمام إلى المأمومين.
٨. التذكير لجماعة المسجد.
٩. السنة للإمام في صلاة السنة.
١٠. التعامل مع جماعة المسجد.

كتبتُ هذا الكتاب لمن رام الفوز، والتقدم والرقي بحياته كإمام.

تلك عشـرةٌ كاملـةٌ، أقدِّمها لمن أراد أن يقرأ هذا الكتاب، وعسـى أن يحمل هـذا الكتـاب صدْقـًا في الخبرِ، وعـدلاً في الحكمِ، وإنصافـًا في القـولِ، ويقينـًا في المعرفةِ، وسداداً في الرأيِ، ونوراً في البصيرة.

جمعته من كتب الفقه والتفسـير والحديث وفتاوى العلماء سـواء من بطون الكتب أو من خلال المواقع المعتمدة ..

إنني أخاطبُ فيه جميع من تصدر لإمامة المسلمين في المساجد الأوقات أو الجوامع وهو لكلِّ من أراد أنْ يفوز الفوز المبين مع الله رب العالمين ثم مع جماعته في الدين.

ويا رب يا أكرم مسؤول.. ويا خير مُرتجى ومأمول صلِّ على سيد الخلق أجمعين وعلى آله والصحب الكريم ووفقنا جميعا للخير المبين والفوز العظيم.

أخوكم ومحبكم

د.فهد بن ناصر العبودي

❊❊❊

فضل إمامة المسجد

الإمامة مشهد انضِباط ونظام تقوم حياة المسلمين على النّظام والانضباطيّة في سائر أعمالهم وعباداتهم، ومن كرِم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أنْ شرع للمسلمين صلاة الجماعة التي يتحقّقُ فيها هذا المعنى العظيم، فيلتقي المسلمون في المساجد والمُصلَّيات لأداء الصلوات المفروضة، وغير المفروضة، مثل صلوات: التراويح، والعيدين، والاستسقاء وغيرها بشكل مُنظّم، حيث يصطفّون في صفوف ممتدّة، ومتراصّة، ومستوية كأسنان المشط، وهم في ذلك يتّجهون نحو قِبلة واحدة وفي وقت واحد، ويتّبعون في صلاتهم إماماً واحداً يتقدّمهم في أداء الصلاة، وقد اعتنى الإسلام بمسألة الإمامة عنايةً فائقةً، وبيّن النبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أهميّة الإمامة وفضل الإمام، فمن هو الإمام، وما فضيلته وأجره عند الله تعالى؟

تعريف الإمام:

■ الإمام لُغةً:

مأخوذ من الفعل الثلاثيّ المُضاعف (أَمَّ)، وأحرُفه: (أَ، مَ، مَ)، وهو كلّ من يُقتدَى به، ويُقدَّم في أمور الناس،(١) وعلى هذا فالنبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إمامُ الأمّة، وكذا الخليفة إمامُ النّاس.

■ الإمام اصطلاحاً:

هو الذي يأتمّ به الناس، ويكون ممّن يصحّ الاقتداء بهم، والإمامة هي تشريع ربّاني يربط المأمومين بإمامهم، ولا يقف عمل الإمام على تقدم الناس في الصّلاة

(١) المفردات في غريب القرآن للأصفهاني ،ص ٢٤، والصحاح للجوهري ٥ / ١٨٦٥.

واقتدائهم به، بل يتعدّى إلى هداية النّاس وإرشادهم، بينما الإمامة الكُبرى هي الولاية على المسلمين والخلافة ورئاسة الدولة؛ فيُقال: إمام المسلمين؛ أي: رئيسهم.(١)

أجر الإمام وفضله عند الله تعالى:

لا شكّ أنّ للإمام فضلاً كبيراً في شريعة الإسلام؛ فهو الذي يتقدّم صفوف المُصلّين، فيقتدون به في صلاتهم، ويأتمنونه على أهمّ عبادة مفروضة.(٢)

وتظهر هذه الأفضليّة الشرعية للإمام من حيث: ينظر النّاس إلى الإمام على أنّه رمز للاجتماع والوحدة والأُلفة؛ فهو يجمعهم على طاعة الله تعالى، ويأتمّون خلفه على أداء أهمّ العبادات. حاجة النّاس إليه في بيان أمور دينهم، وسبل السلامة في عبادتهم وصلاتهم، فحاجة المصلين إلى إمامهم لا تنقطع. تأكيداً على أهمية وفضل الإمامة؛ فقد دعا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للإمام بالرُّشد والصّلاح؛(٣) فقال عَلَيْهِ السَّلَامُ: **(الإمامُ ضامِنٌ، والمؤذِّنُ مؤتَمنٌ، اللَّهمَّ أرشِدِ الأئمَّةَ واغفِرِ للمؤذِّنينَ)**(٤).

لمّا كان جهد الإمام يتجاوز حدّ الصّلاة بالناس، ليكون أيضاً معلّماً، وهادياً، ومُرشداً، وواعظاً؛ فإنّ منزلته ستكون عظيمةً؛ إذ يحرصُ على انتشال الناس من غياهب الجهل، وذلك عن طريق تعليمهم أحكام دينهم، وتفسير ما استشكل عليهم في القرآن الكريم، وبيان سُنّة نبيّهم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، يُضاف أيضاً

(١) غاية المرام في شرح شروط المأموم والإمام ص ٣٩، وأحكام الإمامة والإتمام في الصلاة ٦٢ .
(٢) الإمامة في الصّلاة، د. سعيد القحطاني .
(٣) مسؤولية إمام المسجد لعلي بن حسن بن ناصر عسيري .
(٤) رواه البخاري -٤٨٠١- (١٦/ ٢٠٧) ومسلم -٣٤٠٨- (٩/ ٣٥٢).

أجر إرشاد النّاس ووعظهم وتذكيرهم، فهو بهذا داعية إلى الله -تعالى- على هُدىً وبصيرةً، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾﴾[1].

الإمام فضله مشهور في سيرة النبيّ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- وعصور المسلمين من بعده؛ فهو صاحب ولاية شرعيّة، حيث جاء عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنّه قال: (**يؤمُّ القومَ أقرؤُهم لكتابِ اللهِ**)،[2] والنبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إمام المسلمين في صلواتهم، والخلفاء الراشدون من بعده كذلك، ولا يزال الأمر كذلك، فالإمامة لا يتولّاها إلّا أفضل المسلمين علماً وعملاً.

أولاً: الإمامة في الصلاة ولاية شرعية ذات فضل، تولاها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بنفسه، وكذلك خلفاؤه الراشدون، وما زال يتولاها أفضل المسلمين علماً وعملاً، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (**يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً، فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا**) - أي إسلاما[3].

وفي هذا ما يدل على فضل الإمامة؛ حيث يختار لها أفضل الناس وأعلمهم. (وَإِنْ تَشَاحَّ - للتقدم في الإمامة - مُتَسَاوُونَ لَا لِكِبْرٍ اقْتَرَعُوا) قال ابْنُ بَشِيرٍ: "بِأَنْ تَشَاحَّ مُتَسَاوُونَ لِفَضْلِهِمْ، لَا لِرِئَاسَةٍ، اقْتَرَعُوا" انتهى بمعناه.[4]

---

(١) [سورة فصلت: آية ٣٣].

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه مسلم (٦٧٣).

(٤) قاله محمد المواق المالكي رَحِمَهُ اللَّهُ في «التاج والإكليل» (٢/ ٤٧٠).

وقال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «النصوص العامة وإيماؤها وإشارتها تدل على فضل الإمامة سواء في الجمعة أو غيرها؛ ولهذا قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: **(يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله)** انتهى[(١)].

وإذا كان المأموم له فضل صلاة الجماعة؛ فإن الإمام يشاركه في ذلك، ويزيد عليه، قيامه بالولاية الشرعية، بإمامته للناس في الصلاة.

غير أن إثبات الفضل المعين، أو فضيلة الإمام على بعض المأمومين على وجه التعيين، هو من أمور الغيب التي لا يحل لأحد أن يتجاسر عليها، من غير خبر من الصادق المصدوق، ومرد الأمر في ذلك كله إلى رب العالمين.

ثانياً: لا يتحمل الإمام أخطاء المأمومين، إنما يتحمل عنهم الجهر في الصلاة الجهرية، ويتحمل عنهم قراءة السورة القصيرة أيضا، كما يتحمل عن بعضهم قراءة الفاتحة إذا جاء مسبوقا، كما يتحمل سهو المأمومين[(٢)]، وقال ابن المنذر، "وأجمعوا على أن ليس على من سها خلف الإمام سجود"[(٣)]. انتهى من "الإجماع".

أما إذا أخطأ المأموم فترك القراءة في الصلاة بالكلية، أو ترك تسبيحات الركوع أو السجود، أو عبث في صلاته أو التفت فيها أو نظر إلى السماء، أو ضحك في الصلاة، أو أكثر الحركة فيها بغير حاجة، أو سبق الإمام، أو سلم قبله، ونحو ذلك، فإنه لا يتحمله عنه الإمام، وإنما يتحمله هو عن نفسه؛ لعموم قوله تعالى، ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾[(٤)].

---

(١) فتاوى نور على الدرب، (٨/ ٢) بترقيم الشاملة.

(٢) ما يتحمله الإمام عن المأموم، موقع إمام المسجد.

(٣) الإجماع لابن المنذر (ص٤٠).

(٤) [سورة الأنعام: آية ١٦٤]

فإمامة الصلاة وظيفة شريفة وفضلها عظيم لكون الإمام ضامناً للمأمومين صلاتهم، وهي وظيفة أئمة الخير والصلاح، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في شرح العمدة: وقد روي عن داود بن أبي هند قال: حدثت أن رجلا أتى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: مرني بعمل أعمله، قال: كن إمام قومك، قال: فإن لم أقدر، قال: فكن مؤذنهم[1]. رواه سعيد. إلى أن قال شيخ الإسلام: وأما إمامته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإمامة الخلفاء الراشدين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فمثل الإمارة والقضاء، وذلك أن الولايات وإن كانت خطرة لكن إذا أقيم فيها أمر الله لم يعدلها شيء من الأعمال، وإنما يهاب الدخول فيها أولاً خشية أن لا يقام أمر الله فيها لكثرة نوائبها وخشية أن يفتن القلب بالولاية لما فيها من العز والشرف، وقد روى عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ثلاثة من كثبان المسك يوم القيامة: عبد أدى حق الله وحق مواليه، ورجل أمَّ قوما وهم به راضون، ورجل ينادي بالصلوات الخمس في كل يوم وليلة.[2]

وعليه؛ فالإمامة في الصلاة لها فضل عظيم، والإمام والمأموم مشتركان في الأجر لكون كل منهما كان سببا للآخر في حصول فضل الجماعة .[3]

وعلى ما تقدم من فضل الإمامة والترغيب فيها كما جاء في الأحاديث السابقة يظهر لنا -والله أعلم- أن أجر الإمام الكامل الأهلية أكثر من أجر المأموم، ويستأنس لهذا بقول بعض الفقهاء إنه إذا تشاح من هم مستوون في الأهلية للإمامة من أجل الحصول على حيازة الثواب أقرع بينهم، قال خليل المالكي في مختصره: وإن تشاح متساوون لا لكبر بل لطلب الثواب ونحو ذلك من الأغراض

(١) فضل الإمامة ومنزلة الإمام بموقع إمام المسجد.

(٢) رواه الترمذي وقال: حديث حسن غريب.

(٣) فضل الإمامة ومنزلة الإمام، موقع إمام المسجد .

الشرعية اقترعوا. انتهى كلام خليل ممزوجًا بكلام بعض شراحه.[1]

ففضل الإمامة لا ينكره أحد البتة للأمور التالية :

۞ أولاً : الإمامة فضيلة وشرف :

قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، «**يَؤُمُّ القَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللهِ**»[2]، والأقرأ هو الأفضل، فالإمام دائماً يُنظر إليه على أنه أفضل الناس خلقًا، ودينًا، وعلمًا، وفضلاً وكفى بها مناقب للإمام إذا أحسنها وأتقنها، واتقى الله فيها، فالإمامة رفعة في الدنيا، وشرف في الآخرة، ولهذا لم يتولاها إلا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وخلفاؤه من بعده، وأهل العلم والفضل في كل زمان، حتى وصلنا إلى هذا الزمان، ففقدت الإمامة مقصدها الشرعي، وأضحى الهدف منها هدف دنيوي، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

۞ ثانياً : الإمام قدوة :

لا أحد ينكر فضل الإمامة، وفضل الإمام، فهو المقتدى به في الصلاة وخارج الصلاة، فالناس ينظرون إليه نظرة احترام وتوقير وإجلال، فهو من أهل القرآن، الذين هم أهل الله وخاصته، ومن إجلال الله تعالى، إكرام حافظ القرآن غير الغالي فيه، أو الجافي عنه، فالناس ينظرون إليه على أنه قدوة لهم، وهو من يحل مشكلاتهم بعد الله عَزَّوَجَلَّ، فمسؤولية الإمام عظيمة وكبيرة .

قال تعالى، ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴿٧٤﴾﴾[3]، فالمعنى، اجعلنا أئمة يُقتدى بنا في الخير، وقيل، اجعلنا

(١) فضيلة الإمامة في الصلاة رقم الفتوى(٤٩٣٦٤) إسلام ويب .

(٢) رواه مسلم (٦٧٣).

(٣) [سورة الفرقان: آية ٧٤].

هداة مهتدين، دعاة إلى الخير، وقيل، نأتم بمن قبلنا حتى يأتم بنا من بعدنا[1]

۞ ثالثاً: دعاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للأئمة بالإرشاد:

وهو أول طرق الخير، فالإنسان إذا رشد في عمله فإنه إلى خير، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، «**الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، اللهم أرشد الأئمة، واغفر للمؤذنين**»[2]

۞ رابعاً: الإمامة معينة على طلب العلم:

كثير من الأئمة المخلصين الذين يرجون ثواب الله تعالى، تقدموا للإمامة، لا لأجلها هي، ولكن لأنها تعين بعد الله تعالى على طلب العلم الشرعي، وعلى حفظ كتاب الله تعالى، وتعين على المحافظة على الصلوات الخمس جماعة في بيوت الله تعالى، لا سيما ونحن في زمن فسد فيه كثير من الناس، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

وعلى طلبة العلم أن يحرصوا على طلب الإمامة، لدعوة الناس إلى الحق، وترك الباطل، فهي وظيفة دينية مهمة، تولاها قبلهم رسول الهدى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فينبغي على طلاب العلم أن يهبوا للقيام بها، ولا يتركونها لهمل الناس وسقطهم الذين لا هم لهم إلا جمع المال، واللهث وراء مغريات الحياة الدنيا، فهنا لابد من إقفال الطريق عليهم، والحرص على إمامة المسلمين، وتعليمهم العلم الشرعي، فليس هذا هو القصد من الإمامة، بل القصد أعظم وأشمل من ذلك

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ٣/ ٤٤٩، أحكام القرآن لابن العربي ٣/ ٣٤٦، الطبري ٩/ ٤٢٥، ابن كثير ٤/ ٦١٦، القرطبي ١٤/ ٨١.

(٢) أخرجه أبو داود وصححه الألباني ١/ ١٠٥.

بكثير، فهي أمانة يجب أن تؤدى على أكمل وجه وأحسنه، وعليهم ألا يخجلوا أو يتهيبوا ذلك الموقف فلهم في رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ القدوة الحسنة، وعليهم بقراءة سير السلف الصالح وكيف كانوا دعاة للخير، دعاة إلى الله تعالى، يعلمون الناس العلم المستمد من الكتاب والسنة .

■ **وقد ذكر القحطاني عن فضل الإمامة في الصلاة والعلم ما يلي :**

١. الإمامة في الصلاة ولاية شرعية ذات فضل، لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَؤُمُّ القَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللهِ**»[(١)]. ومعلوم أن الأقرأ أفضل، فقرن بإقرأ يدل على أفضليتها.

٢. الإمام في الصلاة يُقتدى به في الخير، ويدلّ على ذلك عموم قول الله عَزَّوَجَلَّ في وصفه لعباد الرحمن، وأنهم يقولون في دعائهم لربهم: ﴿وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴿٧٤﴾﴾[(٢)]. المعنى: اجعلنا أئمة يقتدى بنا في الخير، وقيل: المعنى: اجعلنا هداة مهتدين دعاة إلى الخير . فسألوا الله أن يجعلهم أئمة التقوى يقتدي بهم أهل التقوى،[(٣)] قال ابن زيد كما قال لإبراهيم: ﴿إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾[(٤)]، وامتنّ الله عَزَّوَجَلَّ على من وفقه للإمامة في الدين فقال: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا۟ ۖ وَكَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يُوقِنُونَ ﴿٢٤﴾﴾[(٥)]

(١) رواه مسلم (٦٧٣).
(٢) [سورة الفرقان: آية ٧٤].
(٣) تفسير الطبري .
(٤) [سورة البقرة: آية ١٢٤].
(٥) [سورة السجدة: آية ٢٤].

أي لَمّا كانوا صابرين على أوامر الله عَزَّوَجَلَّ وترك نواهيه، والصبر على التعلم والتعليم والدعوة إلى الله، ووصلوا في إيمانهم إلى درجة اليقين - وهو العلم التام الموجب للعمل - كان منهم أئمة يهدون إلى الحق بأمر الله، فبالصبر واليقين تنال الإمامة في الدين.(١)

٣. دعاء النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ للأئمة بالإرشاد، فعن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**الإمام ضامنٌ والمؤذن مؤتمن، اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين**»(٢)

٤. الإمامة فضلها مشهور، تولاها النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بنفسه، وكذلك خلفاؤه الراشدون، وما زال يتولاها أفضل المسلمين علماً وعملاً، ولا يمنع هذا الفضل العظيم أن يكون الأذان له ثواب أكثر، لِمَا فيه من إعلان ذكر الله تعالى، ولِمَا فيه من المشقّة.

٥. عظم شأن الإمامة وخطره على من استهان بأمرها ظاهر في حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنه قال: «**يصلون لكم فإن أصابوا فلكم [ولهم] وإن أخطأوا فلكم وعليهم**» والمعنى: "يصلون" أي الأئمة "لكم" أي لأجلكم، "فإن أصابوا" في الأركان والشروط، والواجبات، والسنن "فلكم" ثواب صلاتكم، "ولهم" ثواب صلاتهم، "وإن أخطأوا" أي ارتكبوا الخطيئة في صلاتهم، ككونهم محدثين "فلكم"، ثوابها، "وعليهم" عقابها. وعن سهل بن سعد رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: سمعت رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقول، «**الإمام ضامن فإن أحسن فله**

(١) تفسير السعدي .

(٢) صحيح ابي داوود .

ولهم، وإن أساء - يعني - فعليه ولا عليهم»[1]

٦. يسهل له الدعوة وطلب العلم ونشره، فالإمامة تعليم وتذكير، وأمر بمعروف ونهي عن منكر، ولا يخفى ما لهذه الأمور من منزلة عظيمة، فبالعلم يزول الجهل، وبالتذكير تذهب الغفلة، ويحل الإقبال على الدين محل الإعراض عنه، وبالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تسود طاعة الله في المجتمع وتضمحل المعصية، وتنتشر الفضيلة وتنحسر الرذيلة، ويكثر الخير ويقل الشر[2].

ومن أجل هذا وغيره تعد الإمامة رسالة عظيمة، ومهمة جسيمة يوفق الله للقيام بها على الوجه المطلوب دعاة الحق، وصفوة الخلق حماة الدين، وحراس العقيدة الصحيحة، فيتعلم على أيديهم الجاهل، ويستيقظ من أجل مواعظهم الغافل، ويهتدي بهم السالك، وتسمو بتوجيهاتهم النفوس، وتزكو الضمائر، وتتهذب الأخلاق، وتقوم شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فتحيا السنن، وتندرس البدع ويسعد الناس بالأئمة الأكْفَاء كما سعدت الدنيا بإمام الأئمة صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.[3]

٧. ومن المعلوم أن الإمامة رمز الاجتماع والائتلاف، لذا فقد حث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على اتخاذ إمام ولو كانوا ثلاثة نفر فقط، حيث قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلْيَؤُمَّهُمْ أَحَدُهُمْ وَأَحَقُّهُمْ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَؤُهُمْ**». فإذا كانوا مأمورين شرعاً باتخاذ إمام ولو كانوا ثلاثة فقط، فكيف إذا كانوا جمعاً كبيراً؟

---

(١) صحيح ابن ماجه .

(٢) الإمامة في الصلاة، د. سعيد القحطاني.

(٣) فضل الإمامة ومنزلة الإمام، موقع إمام المسجد.

لا شك أن الأمر أعظم، وهذا فيه من المصالح العظيمة، والمحامد الجليلة ما لا يخفى على أحد؛ فالناس يجتمعون على من يعلمهم الخير، ويفقههم في الدين، ويرغبهم تارة ويرهبهم أخرى، وينقلهم من المعصية إلى الطاعة، ومن الغفلة إلى التذكر والعبرة.

والناس في حاجة إلى من يقوم بهذه الرسالة خير قيام؛ لأن أمراض المجتمع الحقيقية تكمن في: الجهل والغفلة، والميل إلى الشهوات، يقول تعالى: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٤١﴾﴾ (١).

والأئمة مبلغون لدين الله، داعون إلى كل خير وفضيلة، والدعاة إلى الله هم خير الناس، فهم الآمرون بالمعروف الناهون عن المنكر، القائمون على حدود الله، الذابون عن دين الله، الصالحون المصلحون الذين أثنى الله عليهم وامتدحهم في مواضع عديدة، قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾﴾ (٢). وقال تعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ (٣).

يقول ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أمر الله نبيه بأن يخبر أن سبيله الدعوة إلى الله فمن دعا إلى الله تعالى فهو على سبيل رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو على بصيرة وهو من اتباعه، ومن دعا إلى غير ذلك فليس على سبيله، ولا هو على بصيرة وهو من اتباعه، ومن دعاء إلى غير ذلك فليس على سبيل ولا هو على بصيرة، ولا هو من أتباعه، فالدعوة إلى الله تعالى هي وظيفة المرسلين وأتباعهم ... وتبليغ سننه إلى

(١) [سورة الروم: آية ٤١].

(٢) [سورة فصلت: آية ٣٣].

(٣) [سورة يوسف: آية ١٠٨].

الأمة أفضل من تبليغ السهام إلى نحور العدو؛ لأن تبليغ السهام يفعله كثير من الناس، وأما تبليغ السنن فلا يقوم به إلا ورثة الأنبياء، وخلفاؤهم في أممهم(١).

والمجتمعات تتعرض غالباً لعواصف من الفتن والمغريات تجر بعض الناس جراً إلى الفساد والإفساد، وتصرفهم عن طاعة رب العباد، وهنا يأتي دور الإمام المذكر المحذر المشفق على إخوانه فتحيا به القلوب، ويفتح الله على يديه مغاليقها، فيكون له بذلك من الأجر العظيم، والثواب الجزيل ما بينه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوله: «**مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنْ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنْ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا**»(٢).

قال العلماء إن المتسبب إلى الهدى بدعوته له من الأجر مثل أجر من اهتدى به، وكذلك المتسبب إلى الضلالة عليه من الوزر مثل وزر من ضل به؛ لأن الأول بذل وسعه وقدرته في هداية الناس، والثاني بذل قدرته في ضلالتهم فنزل كل واحد منهما منزلة الفاعل التام(٣).

وجاء في وصية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ**»(٤).

وحمر النعم هي الإبل الحمر وهي أنفس أموال العرب، يضربون بها المثل في نفاسة الشيء، فهي كناية عن خير الدنيا كله.

---

(١) التفسير القيم، لابن القيم، الموسوعة الشاملة .

(٢) رواه مسلم برقم (٢٦٧٤).

(٣) مسؤولية إمام المسجد، علي بن حسن بن ناصر عسيري،وكتاب الإمامة في الصلاة، سعيد القحطاني

(٤) متفق عليه .

إنه فضل عظيم، وحظ كبير أن يهتدي رجل واحد فقط، فما الظن بمن يهتدي كل يوم به طوائف من الناس؟!

ويقول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَوَاتِ والأرضين، حَتَّى النَّمْلَةَ فِي جُحْرِهَا، وَحَتَّى الْحُوتَ لَيُصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرَ)[1].

أخي الإمام:

لو لم يكن من فضل الإمامة، ومنزلة الإمام إلا ما ذكرنا لكفى، فكيف وفضل الله واسع، وما ذكرناه ليس إلا قليلاً عن فضل الإمامة ومنزلة الإمام..[2]

❊❊❊

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٨٥). وصححه الألباني في الصحيح الجامع.

(٢) تمت الاستفادة بتصرف من كتاب مسؤولية إمام المسجد، علي بن حسن بن ناصر عسيري، وكتاب الإمامة في الصلاة، سعيد القحطاني.

صفة الصلاة

كانت صلاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تخفيفاً في تمام كما قال أنس : «**ما صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ أَخَفَّ صَلَاةً، وَلَا أَتَمَّ صَلَاةً مِن رَسُولِ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»(١) كانت صلاته تخفيفاً في تمام؛ يتم ركوعها وسجودها واعتدالها بعد الركوع وبين السجدتين ولكن لا يطيل إطالة تمل الناس وتشق عليهم، وهكذا السنة أن يصلي المؤمن (تخفيفاً في تمام)، يعني: الإمام والمنفرد أما المأموم فهو تابع لإمامه، ويقول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا أَمَّ أَحَدُكُمُ النَّاسَ، فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الصَّغِيرَ، وَالْكَبِيرَ، وَالضَّعِيفَ، وَالْمَرِيضَ، فَإِذَا صَلَّى وَحْدَهُ فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ**»(٢) ويقول: «**وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي**»(٣) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فالتخفيف: أن تتأسى بصلاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهي تخفيف في تمام.

إذا أراد المسلم أن يصلي فإنه يستقبل القبلة ثم يقول (الله أكبر) وهي ركن لا تنعقد الصلاة إلا بها، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، «**إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِغِ الْوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ**»(٤).

* ولا بد من قولها باللسان، ولا يشترط أن يرفع صوته بها.

* إذا كان الإنسان أخرس فإنه ينويها بقلبه(٥).

---

(١) رواه مسلم ٤٦٩.

(٢) رواه مسلم ٤٦٧.

(٣) رواه البخاري ٦٠٠٨.

(٤) متفق عليه.

(٥) مقتبسه من مطوية صفة الصلاة راجعها الشيخ الجبرين .

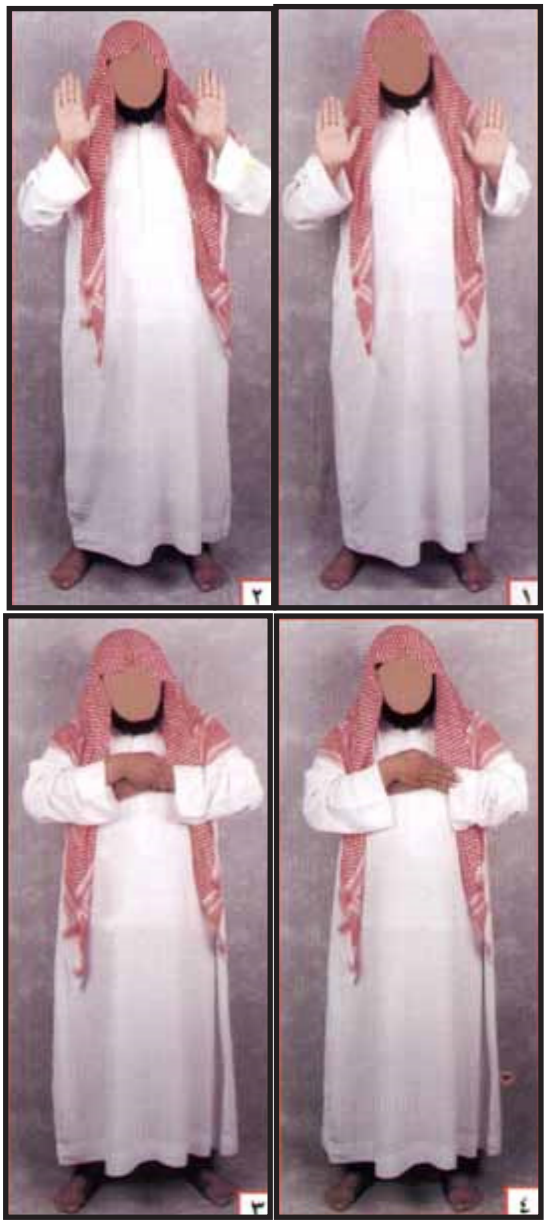

* يُسَن أن يرفع يديه عند التكبير حذو منكبيه وتكون مضمومتي الأصابع[1] [أنظر صورة ١] لقول ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يرفع يديه حذو منكبيه إذا افتتح الصلاة، وإذا كبر للركوع، وإذا رفع رأسه من الركوع)[2] [أنظر صورة ١] أو يرفعهما بمحاذاة أذنيه، لحديث مالك بن الحويرث رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا كبر رفع يديه حتى يحاذي بهما أذنيه)[3] [أنظر صورة ٢]).

* ثم يقبض كوع يده اليسرى بيده اليمنى ويضعهما على صدره[4] [أنظر صورة ٣]، أو يضع يده اليمنى على كفه وذراعه الأيسر ويضعهما على صدره [أنظر صورة ٤]،

(١) متفق عليه.
(٢) متفق عليه.
(٣) رواه مسلم.
(٤) رواه النسائي وصححه الألباني في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم (٨٨).

لحديث وائل ابن حُجر (فكبر - أي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثم وضع يده اليمنى على ظهر كفه الأيسر والرسغ والساعد)[1]. ولحديث وائل: (كان يضعهما على صدره)[2].

* وينظر إلى موضع سجوده، لقول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن صلاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (ما خَلّف بَصرهُ موضعَ سجوده)[3].

* ثم يقرأ دعاء الاستفتاح، وهو سنة، وأدعية الاستفتاح كثيرة، منها: (سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك)[4].

أو يقول: (اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم نقني من خطاياي كما يُنقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم اغسلني بالماء والثلج والبَرَد)[5].

* ثم يستعيذ، أي يقول: (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم) وإن شاء قال: (أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم) وإن شاء قال: (أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه)[6].

* ثم يبسمل، أي يقول: (بسم الله الرحمن الرحيم).

* ثم يقرأ الفاتحة في كل ركعة لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لا صلاة لمن لم يقرأ

---

(١) رواه أبو داود وصححه الألباني في صفة صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٨٨).
(٢) رواه مسلم.
(٣) رواه ابن خزيمة وصححه الألباني في صفة صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٨٨).
(٤) رواه البيهقي وصححه الألباني في صفة صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٨٨).
(٥) رواه أبو داود وصححه الألباني في صفة صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٩٣).
(٦) رواه البخاري. الهمز نوع من الجنون و (نفخه) أي الكِبْر ، و (نفثه) أي الشعر المذموم .

بفاتحة الكتاب)[1]، وهي ركن لا تصح الصلاة بدونها.

* وإذا كان المصلي لا يُجيد الفاتحة، فإنه يقرأ ما تيسر من القرآن بدلها، فإذا كان لا يجيد ذلك، فإنه يقول: (سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله)[2].

ويجب عليه المبادرة بتعلم الفاتحة.

* ثم يقرأ بعد الفاتحة ما تيسر من القرآن الكريم . إما سورة كاملة، أو عدة آيات.

* ثم يركع قائلاً: (الله أكبر)، رافعاً يديه إلى حذو منكبيه أو إلى حذو أذنيه، كما سبق عند تكبيرة الإحرام [أنظر صورة ١ و ٢]، ويجب أن يسوى ظهره في الركوع [أنظر صورة ٥]، ويُمَكن أصابع يديه من ركبتيه مع تفريقها [أنظر صورة ٦].

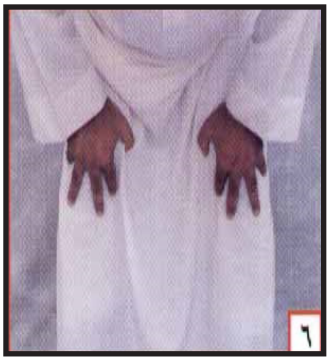

* ويقول في ركوعه (سبحان ربي العظيم) . والواجب أن يقولها مرة واحدة، وما زاد فهو سنة.

* ويسن أن يقول في ركوعه: (سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي)[3]، أو يقول: (سبوح قدوس رب الملائكة والروح)[4].

* ثم يرفع رأسه من الركوع قائلاً: (سمع الله لمن حمده)

(١) متفق عليه.

(٢) رواه أبو داود وصححه الألباني في صفة صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٩٨).

(٣) متفق عليه.

(٤) رواه مسلم.

ويُسَن أن يرفع يديه - كما سبق - [أنظر صورة ١ و صورة ٢] ثم يقول بعد أن يستوي قائماً (ربنا لك الحمد)، أو (ربنا ولك الحمد)، أو (اللهم ربنا لك الحمد)، أو (اللهم ربنا ولك الحمد).

وضع خاطئ لرفع اليدين ينبغي أن يرفع يديه في هذا الموضوع كما في صورة [١أو٢]

* ويُسن أن يقول بعدها: (ملء السماوات والأرض وملء ما شئت من شيء بعد، أهل الثناء والمجد، أحق ما قال العبد، وكلنا لك عبد، لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد)[(١)].

* ويُسَن أن يضع يده اليمنى على اليسرى على صدره في هذا القيام، كما فعل في القيام الأول قبل الركوع [كما في صورة ٧أ].

* ثم يسجد قائلاً: (الله أكبر).

* ويقدم ركبتيه قبل يديه عند سجوده [أنظر صورة ٧ب]، لحديث وائل بن

(١) رواه مسلم.

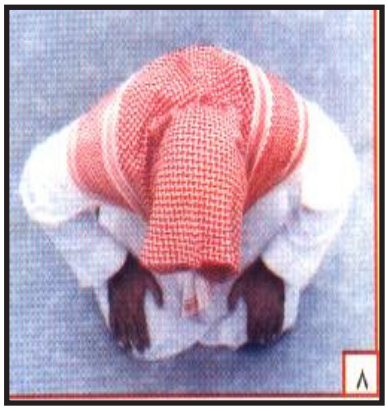

حُجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: (رأيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه)[١].

* ويجب أن يسجد المصلي على سبعة أعضاء: رجليه، وركبتيه، ويديه، وجبهته مع الأنف، ولا يجوز أن يرفع أي عضو منها عن الأرض أثناء سجوده، وإذا لم يستطع المصلي أن يسجد بسبب المرض فإنه ينحني بقدر استطاعته حتى يقرب من هيئة السجود، [أنظر صورة ٨].

* يُسَن في السجود أن يُبعد عضديه عن جنبيه [أنظر صورة ٧د]، لأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (كان يسجد حتى يُرى بياض إبطيه)[٢]، إلا إذا كان ذلك يؤذي من بجانبه.

* ويُسَن في السجود أن يُبعد بطنه عن فخذيه، [أنظر صورة ٧د].

(١) حديث صحيح رواه أهل السنن .

(٢) متفق عليه.

* ويُسَن في السجود أن يفرق ركبتيه، أي لا يضمهما إلى بعض، وأما القدمان فإنه يلصقهما ببعض لفعله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذلك في سجوده، لأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان (يرص عقبيه في سجوده)(١) [أنظر صورة ٧د].

* يكره أن يتكئ المصلي بيديه على الأرض في سجوده [كما في صورة ٩] لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لا يبسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب)(٢) ولكن يجوز أن يتكئ بيديه على فخذيه إذا تعب من طول السجود [أنظر صورة ١٠].

* يجب أن يقول في سجوده (سبحان ربي الأعلى) مرة واحدة، وما زاد على ذلك فهو سنة.

* ويُسَن أن يقول في سجوده: (سُبُوح قُدوس رب الملائكة والروح)(٣) أو يقول: (سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي)(٤).

(١) رواه ابن خزيمة وصححه الألباني في صفة صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٤٢).
(٢) متفق عليه.
(٣) رواه مسلم.
(٤) متفق عليه.

* ثم يرفع رأسه قائلاً: (الله أكبر)، ويجلس بين السجدتين مفترشاً رجله اليسرى ناصباً رجله اليمنى [أنظر صورة ١١].

* ويجب أن يقول وهو جالس بين السجدتين: (رب اغفر لي) مرة واحدة، وما زاد على ذلك فهو سنة.

* ويُسَن أن يقول: (رب اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني)[(١)].

* ويضع يديه في هذه الجلسة على فخذيه، وأطراف أصابعه عند ركبتيه، [أنظر صورة ١٢] وله أن يضع يده اليمنى على ركبته اليمنى ويده اليسرى على ركبته اليسرى،

(١) رواه أبو داود وصححه الألباني في صفة صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٥٣).

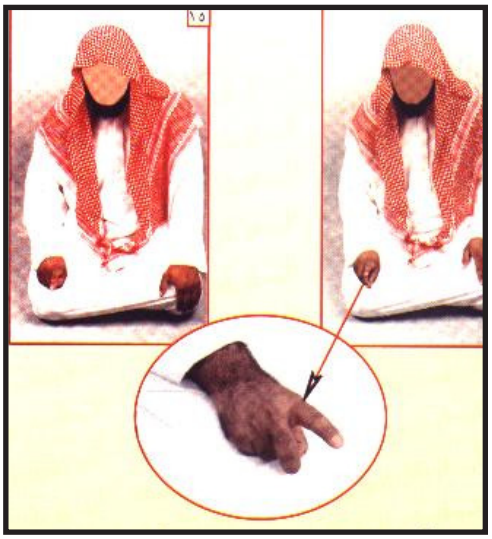

كأنه قابض لهما، [أنظر صورة ١٣].

* ثم يسجد ويفعل في هذه السجدة ما فعل في السجدة الأولى.

* ثم ينهض من السجود إلى الركعة الثانية معتمداً على ركبتيه، [عكس صورة ٧]، قائلاً: (الله أكبر).

* ثم يصلي الركعة الثانية كما صلى الركعة الأولى، إلا أنه لا يقول دعاء الاستفتاح في أولها، ولا يتعوذ قبل قراءته القرآن، لأنه قد استفتح وتعوذ في بداية الركعة الأولى.

* ثم في نهاية الركعة الثانية يجلس للتشهد الأول مفترشاً، [أنظر صورة ١١]، وتكون هيئة يده اليمنى كما في الصورة: يقبض أصبعه الخنصر والبنصر ويُحلق الإبهام مع الوسطى ويشير بالسبابة عند الدعاء (أي عند عبارة في التشهد فيها معنى الدعاء) [أنظر صورة ١٤] أو يقبض جميع أصابع يده اليمنى ويشير بالسبابة عند الدعاء [أنظر صورة ١٥] أما يده اليسرى فيقبض بها على ركبته اليسرى، وله أن يبسطها على فخذه الأيسر دون قبض الركبة.

* ويقول في هذا الموضع: (التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله).

* إذا كانت الصلاة من أربع ركعات، كالظهر والعصر والعشاء، فإنه يجلس في التشهد الأخير متوركًا، [أنظر صورة ١٦ أو صورة ١٧] وتكون هيئة يديه كما سبق في التشهد الأول، ويقول كما قال في التشهد الأول (التحيات لله .... الخ)، ثم يقول بعدها (اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد).

* ويُسَن أن يقول بعد الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم، وعذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال)[(١)].

* ثم يدعو بما شاء، كقول (اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك)[(٢)].

* ثم يسلم عن يمينه (السلام عليكم ورحمة الله) وعن يساره كذلك.

* ثم يقول الأذكار الواردة بعد السلام كقول: (استغفر الله، أستغفر الله، أستغفر الله، اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت ياذا الجلال والإكرام)[(٣)].

(١) متفق عليه.

(٢) رواه أبو داود وصححه الألباني في صفة صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣٤٧).

(٣) رواه مسلم

وقول: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الـجَد منك الـجَد)[١].

وقول (لا إله إلا الله وحده لا شـريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه، له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون)[٢].

ثـم يقول: (سـبحان الله والحمد لله والله أكبر) (٣٣) مـرة، ويقول بعدها مرة واحدة (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير)[٣].

* ويقرأ آية الكرسـي.[٤] وسورة ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَـدٌ ۝١﴾ [سورة الإخلاص: آية ١]، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١﴾ [سورة الفلق: آية ١]، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۝١﴾ [سورة الناس: آية ١][٥].

* ينبغـي علـى المسـلم المحافظة على صـلاة الجماعة في المسـجد وعدم التهاون في ذلك، ليكون من المفلحين إن شاء الله.

وكان رسـول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا قام إلى الصلاة؛ استقبل القبلة، ورفع يديه، واستقبل ببطون أصابعها القبلة، وقال: "الله أكبر".

---

(١) متفق عليه.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه مسلم.

(٤) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٩٧٢).

(٥) رواه أبو داود وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١٣٤٨).

- ثم يمسك شماله بيمينه، ويضعهما على صدره.

- ثم يستفتح، ولم يكن صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يداوم على استفتاح واحد؛ فكل الاستفتاحات الثابتة عنه يجوز الاستفتاح بها، ومنها؛ "سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك".

- ثم يقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، بسم الله الرحمن الرحيم.

- ثم يقرأ فاتحة الكتاب، فإذا ختمها؛ قال: "آمين".

- ثم يقرأ بعد ذلك سورة طويلة تارة وقصيرة تارة ومتوسطة تارة، وكان يطيل قراءة الفجر أكثر من سائر الصلوات، وكان يجهر بالقراءة في الفجر والأوليين من المغرب والعشاء ويسر القراءة فيما سوى ذلك، وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يطيل الركعة الأولى من كل صلاة على الثانية.

- ثم يرفع يديه كما رفعهما في الاستفتاح، ثم يقول: "الله أكبر"، ويخر راكعا، ويضع يديه على ركبتيه مفرجتي الأصابع، ويمكنهما، ويمد ظهره، ويجعل رأسه حياله، لا يرفعه ولا يخفضه، ويقول: "سبحان ربي العظيم".

- ثم يرفع رأسه قائلا: "سمع الله لمن حمده"، ويرفع يديه كما يرفعهما عند الركوع.

- فإذا اعتدل قائما؛ قال: "ربنا لك الحمد"، وكان يطيل هذا الاعتدال.

- ثم يكبر، ويخر ساجدا، ولا يرفع يديه، فيسجد على جبهته وأنفه ويديه وركبتيه وأطراف قدميه، ويستقبل بأصابع يديه ورجليه القبلة، ويعتدل في سجوده، ويمكن جبهته وأنفه من الأرض، ويعتمد على كفيه، ويرفع مرفقيه، ويجافي

عضديه عن جنبيه، ويرفع بطنه عن فخذيه، وفخذيه عن ساقيه، وكان يقول في سجوده: "سبحان ربي الأعلى".

- ثم يرفع رأسه قائلا: " الله أكبر "، ثم يفرش رجله اليسرى، ويجلسه عليها، وينصب اليمنى، ويضع يديه على فخذيه، ثم يقول: " اللهم اغفر لي، وارحمني، واجبرني، واهدني، وارزقني ".

- ثم يكبر ويسجد، ويصنع في الثانية مثل ما صنع في الأولى.

- ثم يرفع رأسه مكبرا، وينهض على صدور قدميه، معتمدا على ركبتيه وفخذيه.

- فإذا استتم قائما؛ أخذ في القراءة، ويصلي الركعة الثانية كالأولى.

- ثم يجلس للتشهد الأول مفترشا كما يجلس بين السجدتين، ويضع يده اليمنى على فخذه اليمنى، ويده اليسرى على فخذه اليسرى، ويضع إبهام يده اليمنى على أصبعه الوسطى كهيئة الحلقة، ويشير بأصبعه السبابة، وينظر إليها، ويقول: "التحيات لله، والصلوات، والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إنه إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله"، وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحفف هذه الجلسة.

- ثم ينهض مكبرا، فيصلي الثالثة والرابعة، ويخففهما عن الأوليين، ويقرأ فيهما بفاتحة الكتاب.

- ثم يجلس في تشهده الأخير متوركا؛ يفرش رجله اليسرى، بأن يجعل ظهرها على الأرض، وينصب رجله اليمنى، ويخرجهما عن يمينه، ويجعل أليتيه على الأرض.

- ثم يتشهد التشهد الأخير، وهو التشهد الأول، ويزيد عليه: "اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم؛ إنك حميد مجيد، وباك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم؛ إنك حميد مجيد".

- ويستعيذ بالله من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال، ويدعو بما ورد من الأدعية في الكتاب والسنة.

- ثم يسلم عن يمينه، فيقول: "السلام عليكم ورحمة الله"، وعن يساره كذلك، يبتدئ السلام متوجها إلى القبلة، وينهيه مع تمام الالتفات.

- فماذا سلم، قال: "استغفر الله (ثلاثا)، اللهم إنك أنت السلام، ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام"، ثم يذكر الله بما ورد.

أيها المسلم! هذه جملة مختصرة في صفة الصلاة حسبما ورد في النصوص؛ فعليك أن تهتم بصلاتك غاية الاهتمام، وأن تكون صلاتك متفقة حسب الإمكان مع صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ !، فقد قال الله تعالى: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾ ﴾ [سورة الأحزاب: آية ٢١] ونسأل الله للجميع التوفيق والقبول.(١).

وإنني انصح كل إمام يتولى إمامة المسلمين في المساجد أن يحرص على قراءة ما كتبه العلماء في صفة صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مثل كتاب الصلاة لابن القيم وهو كتاب معروف، وكذلك ما ذكره رَحِمَهُ اللَّهُ في كتاب (زاد المعاد في هدي خير العباد).(٢)

(١) من كتاب الملخص الفقهي للشيخ الدكتور الفوازان .ويمكن الرجوع إلى المطوية عن صفة الصلاة مصور عبر موقع صيد الفوائد .

(٢) مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد ابن عثيمين .

فائدة مهمة : شرط الصلاة وأركانها وواجباتهما

ولتتم الفائدة لأخينا إمام المسجد يحسن بنا بعد أن ذكرنا صفة الصلاة أن نذكر شروط الصلاة، وأركانها، وواجباتها ،والفرق بينها بصورة مختصرة وهي حسب البيان التالي :

شروط الصلاة يقصد بها :

هي ما يجب لها ولا تصح إلا بفعلها ،وتستمر معها حتى تنتهي الصلاة، وبهذا المعنى فارقت الأركان، فإن الأركان تبتدئ بالدخول في الصلاة وتنتهي في الصلاة شيئا فشيئا، وأما الفرق بين الواجبات والأركان فهو: أن الأركان: إذا ترك منها شيء بطلت صلاته سواءً كان تركه عمدا أو سهوا، أو بطلت الركعة التي تركه منها، وقامت التي تليها مقامها كما بينها الفقهاء في كتبهم.

والواجبات إذا ترك منها شيء عمدا بطلت الصلاة، وإن كان تركه سهوا لم تبطل الصلاة ويجبره بسجود السهو. وأما السنن فلا تبطل الصلاة بترك شيء منها لا عمدا ولا سهوا لكن تنقص هيئة الصلاة بذلك .والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلى صلاة كاملة بجميع أركانها وواجباتها وسننها، وقال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كما عند البخاري: (وصَلُّوا كما رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي ..)[1].

شروط الصلاة: وهي ستة (٦) :

* الشرط الأول: الطهارة من الحدث .
* الثاني: دخول الوقت .

(١) رواه البخاري.

* الثالث: ستر العورة .
* الرابع: الطهارة من النجاسة في بدنه وثوبه وموضع الصلاة .
* الخامس: استقبال القبلة .
* السادس: النية للصلاة بعينها.

أركان الصلاة: وهي أربعة عشر (١٤) :

* الركن الأول: القيام في الفرض مع القدرة.
* الثاني: تكبيرة الإحرام .
* الثالث: قراءة الفاتحة.
* الرابع: الركوع في كل ركعة.
* الخامس: الرفع منه.
* السادس: الاعتدال قائما كحالته قبله .
* السابع: السجود على الأعضاء السبعة.
* الثامن : الجلوس بين السجدتين.
* التاسع : الطمأنينة في هذه الأركان.
* العاشر: التشهد الأخير.
* الحادي عشر: الجلوس له.
* الثاني عشر: الصلاة على النبي في التشهد الأخير.
* الثالث عشر: الترتيب على ما ذكر.
* الرابع عشر: التسليم ..

واجبات الصلاة وهي ثمانية (٨) :

* الواجب الأول: التكبيرات غير تكبيرة الإحرام.
* الثاني: التسميع: أي قول سمع الله لمن حمده .
* الثالث : التحميد في الرفع من الركوع أي قول: ربنا ولك الحمد.
* الرابع: التسبيح في الركوع أي قول سبحان رب العظيم.
* الخامس: قول سبحان رب الأعلى في السجود .
* السادس: قول: رب اغفر لي بين السجدتين.
* السابع: التشهد الأول.
* الثامن: والجلوس للتشهد الأول .

اللهم أعنا على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك[١].

❋❋❋

(١) المرجع: حاشية على عمدة الفقه لابن قدامة المقدسي للشيخ عبدالله البسام، وكتاب الملخص الفقهي للشيخ صالح الفوزان .

الحضور للصلاة

المتأمل في النصوص الشرعية النبوية، يجد فيها الحث على المسارعة، في الذهاب إلى المسجد والتهجير إليه، وهذا الخطاب صريح في توجهه إلى المأموم، ولكن هل يدخل الإمام فيه أم لا؟

هذه الورقات تحاول الجواب عن هذا السؤال..؟.[1]

وقبل الجواب يحسن استعراض بعض النصوص الواردة في الحث على المسارعة:

١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لاَسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لاَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ»[2]

٢- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخُّرًا فَقَالَ لَهُمْ: «تَقَدَّمُوا فَأْتَمُّوا بِي، وَلْيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللهُ»[3] ومن لوازم التقدم إلى الصف الأول؛ المسارعة في الذهاب إلى المسجد.

٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لاَ يَزَالُ العَبْدُ فِي صَلاَةٍ مَا كَانَ فِي المَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ مَا لَمْ يُحْدِثْ»[4]

---

(١) متى يخرج الإمام إلى المسجد؟، د.محمد اليحيى .موقع الالوكة.

(٢) رواه البخاري (٦١٥) ومسلم (٤٣٧).

(٣) رواه مسلم (٤٣٨).

(٤) رواه البخاري (١٧٦) ومسلم (٦٤٩).

٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ الْمُهَجِّرِ إِلَى الصَّلَاةِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي الْبَدَنَةَ، ثُمَّ الَّذِي عَلَى إِثْرِهِ كَالَّذِي يُهْدِي الْبَقَرَةَ، ثُمَّ الَّذِي عَلَى إِثْرِهِ كَالَّذِي يُهْدِي الْكَبْشَ، ثُمَّ الَّذِي عَلَى إِثْرِهِ كَالَّذِي يُهْدِي الدَّجَاجَةَ، ثُمَّ الَّذِي عَلَى إِثْرِهِ كَالَّذِي يُهْدِي الْبَيْضَةَ»[(١)] وأصله في البخاري ومسلم بتخصيص الجمعة.

فهذه النصوص وما في معناها، ترغب في التبكير إلى الصلاة عند دخول وقتها، والحث على انتظارها في المسجد. فهل يشمل ذلك الإمام باعتبار عموم الخطاب؟

الأصل أن الإمام داخل في ذلك، لعموم ألفاظ الحديث المتعلقة بالتبكير، إلا أن المتأمل لفعل الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يجده يخرج إلى الصلاة مع حضور الإقامة لا قبلها. ومن ذلك:

١- عن عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ بِالْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ قَامَ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، بَعْدَ أَنْ يَسْتَبِينَ الْفَجْرُ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلْإِقَامَةِ»[(٢)]

٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَقُمْنَا، فَعَدَّلْنَا الصُّفُوفَ، قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ..»[(٣)]

---

(١) رواه النسائي (٨٦٤).

(٢) رواه البخاري (٦٢٦) وبوب عليه بقوله: بَابُ مَنِ انْتَظَرَ الإِقَامَةَ ومسلم (٧٣٦).

(٣) رواه البخاري (٦٤٠) ومسلم (٦٠٥).

٣- عنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: «كَانَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُ إِذَا دَحَضَتْ (زالت)، فَلَا يُقِيمُ حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا خَرَجَ أَقَامَ الصَّلَاةَ حِينَ يَرَاهُ»(١)

٤- عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي»(٢)

هذه الأحاديث تؤكد استمرار خروج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى الصلاة مع إقامتها.

وقد وقع في البخاري ما يوهم خلاف ذلك وأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخرج مع الأذان.

فعَنِ الأَسْوَدِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ فِي أَهْلِهِ؟ قَالَتْ: «كَانَ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ» وفي رواية: «كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ، فَإِذَا سَمِعَ [الأَذَانَ] خَرَجَ»(٣)

وعليه فلم يبق إلا أن يكون عاماً لكل إمام، فيقال: السنة في حق الإمام هو انتظار الصلاة في البيت، والخروج عند وقت الإقامة للصلاة. وذلك جمعاً بين فعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقوله، ففعله باعتباره إماماً للصلاة، وأما قوله فهو خطاب للمأمومين.

وقد أشار إلى ذلك ابن رجب فقال: (ولكن هذا كله في حق المأموم، فأما الإمام، فإنه إذا انتظر إتيان المؤذن له في بيته، حتى يؤذنه بالصلاة ويخرج معه فيقيم الصلاة حينئذ بالمسجد فيصلي بالناس، فهذا غير مكروه بالإجماع، وهذه

(١) رواه مسلم (٦٠٦).
(٢) رواه البخاري (٦٣٧) ومسلم (٦٠٤).
(٣) رواه البخاري والترمذي وأحمد وغيرهم.

كانت عادة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).[1]

وهـذا التفريق بين الإمام والمأموم ظاهر في صلاة الجمعة، فالمأموم مطالب بالتبكير إليها، وأما الإمام فيخرج إلى الناس عند الخطبة.

وإذا تبيـن أن السـنة في حق الإمام؛ الخروج عند إقامة الصـلاة، [إذا كان بيته ملاصـق للمسـجد أو قريـب جدا كمـا كان بيت النبي بالنسـبة للمسـجد][2] فلا يعـترض على ذلك بالأجر المترتب على الأعمال المصاحبة للمبكر إلى الصلاة، فـإن التفضيل في هذه المسـألة متمحض بيـن التأخر والتبكير، وعليـه فمن انتظر الصـلاة في بيتـه وتنفل بعد الأذان واشـتغل بقـراءة القرآن، هو أفضـل حالاً ممن خرج إلى المسـجد ولم يعمل مثل ذلك، ولكن من تأخر عن الصلاة ولم يشـتغل بانتظارها، فأفضل منه من بكر إليها واشتغل بسننها والله أعلم.[3]

❋❋❋

(١) فتح الباري لابن رجب (٥/ ٣٥٣) وانظر: فتح الباري لابن حجر (٢/ ١٠٩).

(٢) لان النبي كان بيوته ملاصقة للمسجد .

(٣) متى يخرج الإمام إلى المسجد؟، د.محمد اليحيى .موقع الالوكة .

متى تقام الصلاة

هل هناك وقت محدد بين الأذان والإقامة لكل صلاة؟[1]

الجواب:

لا نعلم فيه وقتًا محددًا بين الأذان والإقامة، ما في وقت محدد لكن يتحرى الإمام الوقت المناسب ربع ساعة، أو ما يقارب ذلك حتى يتجمع الناس، إلا في العشاء كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا رآهم اجتمعوا عجل، وإذا رآهم أبطؤوا آخر عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وإلا المغرب فإنه يبادر بها عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كان لا يبقى بعد الأذان إلا قليلا يصلي ركعتين بعد الأذان ثم يقيم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وأخبر الصحابة أنه كان في المغرب لا يؤخر الإقامة ولا يبقى بعد الأذان إلا مدة قليلة ثم يقيم بعدما يصلي الناس ركعتين بعد أذان المغرب، وأما الظهر والعصر والفجر والعشاء فيتحرى الإمام في ذلك الوقت المناسب الذي يجمع الناس ويرفق بهم إذا أذن ذهب يتوضأ، وقد يكون عليه غسل فلا يعجل إلا العشاء بزيادة فإنه لا يعجل إذا رآهم ما اجتمعوا فيتأنى حتى يجتمعوا وإلا الظهر في شدة الحر، إذا اشتد الحر في الظهر فله الإبراد لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم.

وجواب من موقع الشبكة الإسلامية على هذا السؤال، الإجابة: الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، أما بعد: فلا حد للمدة التي

(١) سؤال وجه للشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ.

تكون بين الأذان والإقامة فقد تكون ثلث ساعة وقد تكون أقل أو أكثر، والضابط أن تكون كافية لتهيؤ الناس للصلاة واجتماعهم لأداء الصلاة، وقد ورد أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لبلال: يا بلال إذا أذنت فترسل في أذانك، وإذا أقمت فاحدر في إقامتك، واجعل بين أذانك وإقامتك قدر ما يفرغ الآكل من أكله، والشارب من شربه، والمعتصر إذا دخل لقضاء حاجته، ولا تقوموا حتى تروني. ويقدر ذلك إمام المسجد الراتب أو من ارتضاه الناس إماماً بالتشاور معهم أو على الأقل أهل الرأي منهم، ويكون ذلك حسب اجتماع المصلين كما سبق، فإن كانوا يجتمعون خلال عشرين دقيقة فلا حاجة إلى التأخير فوق ذلك بعد التحقق من دخول الوقت، لما في ذلك من المشقة على الناس وتأخيرهم عن حوائجهم، ولأن تقديم الصلاة في أول وقتها أفضل كما هو معلوم، وفي الصحيحين: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا رآهم اجتمعوا عجل، وإذا رآهم أبطئوا أخر، أي في صلاة العشاء[1]. ولا ينبغي للإمام أن يؤخر إقامة الصلاة بحيث يشق على الناس فقد قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اللهم من ولي من أمر أمتي شيئا فشق عليهم فاشقق عليه، ومن ولي من أمر أمتي شيئا فرفق بهم فارفق به[2].

❋❋❋

(١)

(٢) خرجه الإمام مسلم في الصحيح.

وقد سئل الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ، هل كان الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحدد وقتًا بين الأذان والإقامة؟

فأجاب:

«كان النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي الصلاة في أول الوقت إلا العشاء الآخرة، فإنه كان ينظر إلى اجتماع الناس إذا رآهم اجتمعوا عجَّل، وإذا رآهم أبطؤوا أخَّر، وكان يبقى في البيت حتى يأتيه المؤذن فيعلمه بحضور الصلاة، وربما خرج إليها بدون إعلام. فالسنة تعجيل جميع الصلوات إلا العشاء وإلا الظهر عند اشتداد الحر، ولكن الصلوات التي لها نوافل راتبة كالفجر والظهر ينبغي للإنسان أن يراعي حال الناس بحيث يتمكنون من الوضوء بعد الأذان ومن صلاة هذه الراتبة" انتهى.[1]

وإن اتفق جماعة المسجد على إقامة الصلاة في وقت محدد، أو كان ذلك بتوجيه مسئولي الأوقاف، منعا للاختلاف، فلا بأس، وينبغي التقيد به.

والله أعلم.

❊❊❊

(١) "مجموع فتاوى الشيخ محمد صالح العثيمين" (١٢/ ١٩٠).

مقدار المكث بين الأذان والإقامة

قبل أن نذكر مقدار الفصل بين الأذن والإقامة لا بد أن نتطرق إلى حكم هذا الفصل وما هي أقوال الفقهاء في هذا الباب وبما ذا استدل كل فريق منهم على كلامه.

اتفق الفقهاء على استحباب الفصل بين الأذان والإقامة للصلوات الخمس ما عدا المغرب، فقد اختلفوا فيها[(١)]. وذلك لكون المغرب مبنية على التعجيل[(٢)].

واستدلّوا لذلك بما يلي:

أولاً: من الكتاب:

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾﴾[(٣)]، ووجه الدلالة من هذه الآية الكريمة أنه قد جاء في تفسير هذه الآية: المؤذن يدعو الناس بأذانه، ويتطوّع بصلاة ركعتين بين الأذان والإقامة، وهو مرويّ عن أبي أمامة الباهلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وغيره[(٤)].

ثانياً من السنّة:

١. حديث عبد الله بن مُغفّل المزني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (بين كل أذانين صلاة -ثلاثاً- لمن شاء)[(٥)] ووجه الدلالة من

(١) المبسوط (١/ ١٣٩). بدائع الصنائع(١/ ١٥٠).
(٢) أحكام الأذان والنداء والإقامة ص(٣٨٠).
(٣) [سورة فصلت: آية ٣٣].
(٤) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن للطبري(١١/ ١١٠). وغيره من التفاسير. كابن كثير، والقرطبي، والبغوي.
(٥) البخاري-كتاب الأذان، باب كم بين الأذان والإقامة ومن ينتظر الإقامة رقم(٨٣٨).

الحديث أنه دل على عدم الوصل بين الأذان والإقامة،بل بينهما وقت تؤدّى فيه صلاة النافلة؛ لأن الأذانين المقصود بهما، الأذان والإقامة.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "ولا مانع من حمل قوله أذانين على ظاهره؛ لأنه يكون التقدير بين كل أذانين صلاة نافلة غير المفروضة قوله: (صلاة) أي وقت صلاة أو المراد صلاة نافلة"[(١)].

٢. حديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا: "كان النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي ركعتين خفيفتين بين النداء والإقامة من صلاة الصبح"[(٢)].

٣. حديث جابر بن سمرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: "كان مؤذن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يؤذن ثم يمهل، فلا يقيم حتى إذا رأى رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد خرج، أقام الصلاة حين يراه"[(٣)].

ثالثاً: من المعقول:

١. أن الأذان شرع للإعلام فيسنّ الانتظار ليدرك الناس الصلاة ويتهيّؤوا لها[(٤)] وإذا وصل بين الأذان والإقامة فات الناس الجماعة، فلم يحصل المقصود بالأذان[(٥)].

٢. أن الفصل بين الأذان والإقامة بوقت يمكّن المصلي من أداء النافلة[(٦)] فإنه لا خلاف بين العلماء في التطوّع بين الأذان والإقامة

(١) فتح الباري(٢/ ١٠٧).
(٢) متفق عليه.
(٣) الترمذي (٢٠٢)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.
(٤) بدائع الصنائع (١/ ١٥٠).
(٥) المهذب مع المجموع (٣/ ١٢٧).
(٦) المبسوط (١/ ١٣٩).

إلّا في المغرب[1].

أما مقدار الفصل بين الأذان والإقامة للصلوات الخمس ما عدا المغرب فإنه على النحو التالي:

اختلف الفقهاء في مقدار هذا الفصل على أقوال هي كالتالي:

■ **قول الحنفية:**

روي عن أبي حنيفة في الفجر قدر ما يقرأ عشرين آية، وفي الظهر قدر ما يصلّي أربع ركعات يقرأ في كلّ ركعة نحواً من عشر آيات، وفي العصر مقدار ما يصلّي ركعتين في كل ركعة نحواً من عشر آيات، وفي المغرب يقوم مقدار ما يقرأ ثلاث آيات، وفي العشاء كما في الظهر. وهذا عند الحنفية ليس بتقدير لازم، فينبغي أن يفعل مقدار ما يحضر القوم مع مراعاة الوقت المستحبّ[2].

■ **وأما الشافعية:**

فقد ذكر بعضهم: أن الفصل يكون بقدر ما تجتمع الجماعة[3]. وزاد بعضهم، وبقدر أداء السنّة التي قبل الفريضة[4].

■ **أمّا الحنابلة:**

فعند أكثرهم أن الفصل يكون بقدر الوضوء وصلاة ركعتين[5]. وقال

(١) فتح الباري (٢/ ١٢٦).
(٢) بدائع الصنائع (١/ ١٥٠).
(٣) المجموع (٣/ ١٢٧).
(٤) مغني المحتاج(١/ ١٣٨).
(٥) المغني (٢/ ٦٧).

بعضهم، يفصل بقدر حاجته ووضوئه وصلاة ركعتين[1]، وقال بعضهم: بقدر ما يفرغ الإنسان من حاجته، وبقدر وضوئه وصلاة ركعتين، وليفرغ الآكل من أكله والشارب من شربه[2].

قال ابن بطال: لا حدّ لذلك غير تمكن دخول الوقت واجتماع المصلين[3].

قال "الشيخ عبد الله البسام"-في كتابه توضيح الأحكام-: "فالأفضل أن يجعل بين الأذان وإقامة الصلاة وقت يستعدون فيها للحضور، ويفرغون من أعمالهم التي بدأ الأذان وهم قائمون بها، من أكل، ولبس وطهارة، ونحوها لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (اجعل بين أذانك وإقامتك مقدار ما يفرغ آكل من أكله)[4].

وقال: كما أن المستحب أن لا يطيل الانتظار ما بين الأذان وقبل الصلاة، فيشق على الحاضرين[5].

والراجح: -والله أعلم-هو أن يقال أن مقدار الفصل بين الأذان والإقامة يرجع فيه إلى اجتهاد إمام المسجد، مراعياً في ذلك عدة أمور منها:

١. الوقت المستحب لأداء الصلاة.

٢. حضور واجتماع الناس، وهذا يختلف باختلاف مواقع المساجد، وباختلاف الصلوات، وقد روي أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يخرج بعد النداء إلى المسجد، فإذا رأى أهل المسجد قليلاً جلس حتى يرى منهم

(١) الإنصاف (١/ ٣٩٢).
(٢) كشاف القناع (١/ ٢٨٨).
(٣) سبل السلام (٢/ ١٥٤).
(٤) الحديث رواه الترمذي وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي رقم (٣٠).
(٥) توضيح الأحكام (١/ ٤٢٥).

جماعة ثم يصلي، وكان إذا خرج فرأى جماعة أقام الصلاة[١]. وحديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلّي... العشاء أحيانًا وأحيانًا: إذا رآهم اجتمعوا عجل، وإذا رآهم أبطئوا أخر"[٢].

٣. تمكّن المصلّين من أداء السنّة التي قبل الصلاة. وغير ذلك مما هو من مصلحة الصلاة.[٣]

❊❊❊

(١) أخرجه أبو داود وقال الحافظ ابن حجر في الفتح"وإسناده قوي مع إرساله".

(٢) البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت المغرب رقم (٥٦٠).

(٣) أحكام الأذان والنداء والإقامة(٣٨٤) .

مقدار قراءة النبي في الصلوات

كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يطيل القراءة في صلاتي الفجر والظهر، ويتوسط في صلاة العصر والعشاء، ويخفف ويقرأ من قصار السور في صلاة المغرب.

وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحيانًا يطيل أكثر من هذا أو يخفف على حسب الأحوال.

عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ، (مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَحَدٍ أَشْبَهَ صَلَاةً بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فُلَانٍ) قَالَ سُلَيْمَانُ، (كَانَ يُطِيلُ الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ الظُّهْرِ، وَيُخَفِّفُ الْأُخْرَيَيْنِ، وَيُخَفِّفُ الْعَصْرَ، وَيَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمُفَصَّلِ، وَيَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ بِوَسَطِ الْمُفَصَّلِ، وَيَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ بِطُوَلِ الْمُفَصَّلِ)[1]

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ:

"وطوال المفصل من "ق" إلى "عم"..

وأواسطه من "عم" إلى "الضحى".

و قصاره من "الضحى" إلى آخره "[2] انتهى

قال ابن بطال رَحِمَهُ اللَّهُ: "اتفق العلماء على أن أطول الصلوات قراءة الفجر.... ثم ساق جملة من آثار الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ....ثم قال: فدل هذا الاختلاف عن السلف أنهم فهموا عن الرسول إباحة التطويل والتقصير في قراءة الفجر وأنه لا حدَّ في ذلك لا يجوز تعديه، ويمكن والله أعلم، أن يكون من طول القراءة فيها من الصحابة علم حرص من خلفهم على التطويل وأما اليوم فينبغي التزام التخفيف؛

(١) رواه النسائي (٩٧٢)، وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي.

(٢) من «الشرح الممتع» (٣/ ٧٥).

لأن في الناس السقيم والكبير وذا الحاجة كما قال عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ لمعاذ، وقد قال مالك في الرجل يبادر التجارة أو يستغاث به وهو في الصبح والظهر: أن يقرأ بالسورة القصيرة، وكذلك المسافر يعجله أصحابه" انتهى[1].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "والأفضل للإمام أن يتحرى صلاة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التي كان يصليها بأصحابه بل هذا هو المشروع الذي يأمر به الأئمة كما ثبت عنه في الصحيح أنه قال لمالك بن الحويرث وصاحبه: «**إذا حضرت الصلاة فأذنا وأقيما وليؤمكما أكبركم وصلوا كما رأيتموني أصلي**»[2].

وقد ثبت عنه في الصحيح: (أنه كان يقرأ في الفجر بما بين الستين آية إلى مائة آية) وهذا بالتقريب نحو ثلث جزء إلى نصف جزء من تجزئة ثلاثين فكان يقرأ بطوال المفصل يقرأ بقاف ويقرأ الم تنزيل وتبارك ويقرأ سورة المؤمنين ويقرأ الصافات ونحو ذلك . ....وأحيانًا يخفف، إما لكونه في السفر أو لغير ذلك.

كما قال: صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إني لأدخل في الصلاة وأنا أريد أن أطيلها فأسمع بكاء الصبي فأتجوز في صلاتي كراهية أن أشق على أمه**»[3] حتى روي عنه أنه قرأ في الفجر (سورة التكوير، وسورة الزلزلة)....فينبغي للإمام أن يفعل في الغالب ما كان النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يفعله في الغالب وإذا اقتضت المصلحة أن يطيل أكثر من ذلك أو يقصر عن ذلك فعل ذلك. كما كان النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحيانًا يزيد على ذلك وأحيانًا ينقص عن ذلك" انتهى[4].

---

(١) من «فتح الباري شرح صحيح البخاري» (٢/ ٣٨٥).

(٢) رواه البخاري.

(٣) رواه البخاري.

(٤) من "مجموع الفتاوى" (٢٢/ ٣١٨).

المفصل من القرآن ما هو؟

■ **ذكر العلماء بأن المفصل من (سورة ق-الناس)**

- وكان - يقرأ في الظهر والعصر من أوساط المفصل لكن العصر أخف،
- وفي المغرب من قصار المفصل وربما قرأ من طوله كالطور وغيرها وربما قرأ بالمرسلات عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، فتارة يطيل في المغرب وتارة يقصر في المغرب عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ.
- وفي العشاء بأوساط المفصل مثل: ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ ۝١﴾[1] ومثل: ﴿وَٱلْفَجْرِ ۝١﴾[2]، مثل: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ۝١﴾[3] ومثل: ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلْبُرُوجِ ۝١﴾[4].
- وفي الفجر يقرأ بطوال المفصل مثل: ﴿وَٱلذَّٰرِيَٰتِ ذَرْوًا ۝١﴾[5] و﴿قٓ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ ۝١﴾[6] مثل: ﴿وَٱلطُّورِ ۝١﴾[7]، مثل: ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ ۝١﴾[8] مثل: ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ۝١﴾[9] وأشباه ذلك.

---

(١) [سورة الغاشية: آية ١].
(٢) [سورة الفجر: آية ١].
(٣) [سورة الأعلى: آية ١].
(٤) [سورة البروج: آية ١].
(٥) [سورة الذاريات: آية ١]
(٦) [سورة ق: آية ١].
(٧) [سورة الطور: آية ١].
(٨) [سورة القمر: آية ١].
(٩) [سورة الملك: آية ١].

■ **وإليك ما كان يقرأ مرتياً ومختصراً:**

- كان يقرأ في الظهر من أوساط المفصل.
- وفي العصر أقل من ذلك أخف من الظهر.
- وفي المغرب من قصاره، وتارة من طواله، وتارة من أوساطه، والغالب في المغرب أن يقرأ بالقصار.
- وكان يقرأ في العشاء بأوساط المفصل.

وفي الفجر بطوال المفصل مثل: ق، والطور، والذاريات ونحوها.[1]

❊❊❊

(١) انظر الشرح الممتع، لابن عثيمين (٣/ ٧٥).

جدول تلاوات الصلاة في شهر لصلاة: (المغرب والعشاء والفجر)

كما جاء متوافق مع السنة

أيام الشهر	الأسبوع	اليوم/ الوقت	الفجر (طويل) ق-عم	المغرب (تقصير) الضحى -الناس	العشاء(توسط) عم -الضحى
١	الأول	الخميس	المدثر	الضحى-الشرح	الزخرف٦٧-٨٠
٢		الجمعة	الجمعة	ألهاكم-الهمزة	الكهف ٢٨-٣١
٣		السبت	الحجرات	العاديات -القارعة	آل عمران - الأحقاف
٤		الأحد	نهاية الواقعة	الفيل -قريش	الانفطار
٥		الاثنين	أول الواقعة	النصر-المسد	عبس نص نص
٦		الثلاثاء	الفجر+البلد	البينة	الأحزاب ٥٥-٧٣
٧		الأربعاء	بداية الذاريات	الهمزة-الكوثر	الليل نص نص
٨	الثاني	الخميس	الحاقة	الفلق - الناس	عم نص نص
٩		الجمعة	بداية الرحمن	الزلزلة - القدر	النازعات نص
١٠		السبت	ق	التين- العصر	البروج
١١		الأحد	نوح	العلق نص	الغاشية
١٢		الاثنين	نهاية التحريم	نهاية الحشر	المؤمنون
١٣		الثلاثاء	القلم	الانفطار	فصلت ٣٠
١٤		الأربعاء	نهاية الذاريات	الشمس	التكوير

أيام الشهر	الأسبوع	اليوم/ الوقت	الفجر (طويل) ق-عم	المغرب (تقصير) الضحى -الناس	العشاء(توسط) عم -الضحى
١٥	الثالث	الخميس	المطففين	الطارق	لقمان
١٦		الجمعة	نهاية الرحمن	المنافقون الماعون	الكهف ٢٨-٣١
١٧		السبت	الملك	الضحى – الشرح	الانفطار
١٨		الأحد	الصف	الهاكم - والهمزة	البلد-الشمس
١٩		الاثنين	المزمل	البينة	آل عمران - الأحقاف
٢٠		الثلاثاء	القمر	الليل	النازعات+عبس
٢١		الأربعاء	نهاية آل عمران	الأحزاب (٣٨-٤٨)	النور٣٥-٤٢
٢٢	الرابع	الخميس	المنافقون	نهاية الأحزاب (٦٣-٧٣)	الهمزة -والماعون
٢٣		الجمعة	نوح	سابقوال عمران	الاسراء٢٣
٢٤		السبت	أول الواقعة	العاديات -القارعة	عبس نص نص
٢٥		الأحد	الأحزاب٥٥-٧٣	الفيل -قريش	الليل نص نص
٢٦		الاثنين	بداية الذاريات	الماعون-النصر	الفرقان ٦١-٧٧
٢٧		الثلاثاء	الحاقة	الفلق - الناس	عم نص نص
٢٨		الاربعاء	بداية الرحمن	الزلزلة- القدر	النازعات نص
٢٩		الخميس	الملك	التين – العصر	البروج -الطارق
٣٠		الجمعة	الصف	المنافقون٥٩- الماعون	الكهف٤٦-٥٣

فذكر بالقرآن من يخاف وعيد

قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ ﴿٤٥﴾﴾[1] أي بلّغ أنت رسالة ربك، فإنما يتذكر من يخاف اللّه ووعيده كقوله تعالى: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ ﴿٤٠﴾﴾[2]، وقوله جَلَّجَلَالُهُ: ﴿لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ ﴿٢٢﴾﴾[3]. وقوله جَلَّجَلَالُهُ: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾[4]، وقوله جَلَّجَلَالُهُ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾[5] ولهذا قال ههنا: ﴿وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِجَبَّارٍ فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ ﴿٤٥﴾﴾[6]. كان قتادة يقول: اللهم اجعلنا ممن يخاف وعيدك، ويرجو موعودك، يا رب يا رحيم.

كتاب الله يخاطب القلب فيخشع، والعين فتدمع، والإذن فتسمع، ولو نزل على جبل لتصدع يقول سبحانه: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ۚ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾﴾[7]، لا ينتفع بمواعظه الجمة، ولا يتدبر معانيه العظيمة، ولا يتشرب آياته الحكيمة إلا من ﴿لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴿٣٧﴾﴾[8].

---

(١) [سورة ق: آية ٤٥].
(٢) [سورة الرعد: آية ٤٠].
(٣) [سورة الغاشية: آية ٢٢].
(٤) [سورة البقرة: آية ٢٧٢].
(٥) [سورة القصص: آية ٥٦].
(٦) [سورة ق: آية ٤٥].
(٧) [سورة الحشر: آية ٢١].
(٨) [سورة ق: آية ٣٧].

ولذا لما أمر الله سبحانه نبيه محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يذكر بالقرآن أو يخوف به؛ ألمح إليه من تنفعه الذكرى بالقرآن فقال: ﴿فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ﴾، ثم أشار إلى هذا الصنف المنتفع فإذا هو ﴿فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ ﴿٤٥﴾﴾، وإلى هذا يشير الله - سبحانه - في أكثر من موطن فيقول: ﴿إِنَّمَا تُنذِرُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ﴾[1]، فلا يجد القرآن وقعًا في قلب أحد إلا أولئك الذين ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ﴿٧﴾﴾[2].

أخرج ابن جرير عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قالوا: يا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لو خوفتنا" فنزلت: ﴿فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ ﴿٤٥﴾﴾.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: "ومدار السعادة، وقطب رحاها على التصديق بالوعيد، فإذا تعطل من قلبه التصديق بالوعيد؛ خرب خراباً لا يرجى معه فلاح البتة، والله تعالى أخبر أنه إنما تنفع الآيات والنذر لمن صدق بالوعيد، وخاف عذاب الآخرة، فهؤلاء هم المقصودون بالإنذار، والمنتفعون بالآيات دون من عداهم قال الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّمَنْ خَافَ عَذَابَ الْآخِرَةِ ۚ ذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لَّهُ النَّاسُ وَذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّشْهُودٌ ﴿١٠٣﴾﴾[3]، وقال: ﴿إِنَّمَا أَنتَ مُنذِرُ مَن يَخْشَاهَا ﴿٤٥﴾﴾[4]، وأخبر - تعالى - أن أهل النجاة في الدنيا والآخرة هم المصدقون بالوعيد الخائفون منه فقال - تعالى -: ﴿وَلَنُسْكِنَنَّكُمُ الْأَرْضَ مِن بَعْدِهِمْ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ ﴿١٤﴾﴾[5].

---

(١) [سورة فاطر: آية ١٨].
(٢) [سورة الإنسان: آية ٧].
(٣) [سورة هود: آية ١٠٣].
(٤) [سورة النازعات: آية ٤٥].
(٥) [سورة إبراهيم: آية ١٤].

والتذكير هو تذكير بما تقرر في العقول والفطر من محبة الخير وإيثاره وفعله، ومن بغض الشر ومجانبته، وإنما يتذكر بالتذكير من يخاف وعيد الله، وأما من لم يخف الوعيد ولم يؤمن به فلا، فهذه فائدة تذكيره إقامة الحجة عليه؛ لئلا يقول: ﴿مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ﴾[1].

قال أحمد بن حمدان: "لا يتعظ لمواعظ القرآن إلا الخائفون على إيمانهم وإسلامهم، وعلى كل نفس من أنفاسهم؛ لأنهم في محل البعد والهلاك".

وقال بعض السلف: "من لم يعظه القرآن ولا الشيب فلو تناطحت بين يديه الجبال ما اتعظ".

هولاء هم الخائفون:

كان الربيع بن خثيم إذا جن عليه الليل لا ينام، فتناديه أمه ألا تنام، فيقول: يا أماه، من جن عليه الليل وهو يخاف البيات، حق له أن لا ينام، فلما بلغ، ورأت ما يلقى من البكاء والسهر قالت: يا بني لعلك قتلت قتيلاً، فقال: نعم يا أماه، فقالت: ومن هذا القتيل، فلو علم أهله ما تلقى من البكاء والسهر لرحموك، فقال: هي نفسي.

وقالت له ابنته: يا أبت ألا تنام؟

فقال: يا بنيه إن جهنم لا تدعني أنام.

خذ الذكرى:

لقد وعظ القرآن المجيد، يبدي التذكار عليكم ويعيد، فما بال الغفلة منكم

(١) [سورة المائدة: آية ١٩].

لا تحيد، وبين أيديكم كتابه يخوفكم عذابه ويكرر التهديد، ﴿فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ ﴿٤٥﴾﴾[1].

إن في القرآن ما يلين الجلاميد، لو فهمه الصخر كأن الصخر يميد، كم أخبرك بإهلاك الملوك الصيد؟ وأعلمك أن الموت بالباب والوصيد ﴿فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ ﴿٤٥﴾﴾.

إن مواعظ القرآن تذيب الحديد، وللفهوم كل لحظة زجر جديد، وللقلوب النيرة كل يوم به عيد، غير أن الغافل يتلوه ولا يستفيد ﴿فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ ﴿٤٥﴾﴾.

أما الموت للخلائق مبيد، أما تراه قد مزقهم في البيد، أما داسهم بالهلاك دوس الحصيد، لا بالبسيط ينتهون ولا بالتشديد، أين من كان لا ينظر بين يديه؟ أين من أبصر العبر، ولم ينتفع بعينيه، أين من بارز بالذنوب المطلع عليه؟ ﴿فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ ﴿٤٥﴾﴾.

أحضروا قلوبكم فإلي متى التعامي والتبليد؟ وأنتم ترون شبح المنون يخطف الشيخ الكبير والوليد، أما فيكم من يذكر أنه في قبره وحيد، أما فيكم من يتصور تمزيقه والتبديد.

غداً يباع أثاث البيت فمن يزيد؟، غداً يتصرف الوارث كما يريد، غداً يستوي في بطون اللحود الفقير والسعيد[2].

---

(١) [سورة ق: آية ٤٥].

(٢) التبصرة، لابن الجوزي (١/ ٨٢).

يا قوم: ستقومون للمبدئ المعيد، يا قوم ستحاسبون على القريب والبعيد، يا قوم المقصود كله، وبيت القصيد: ﴿فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ ﴿١٠٥﴾﴾[1].

ولقد كان السلف كثيرو البكاء والحزن عند تلاوة القران الكريم وفي مقدمتهم حبيبنا وقدوتنا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فعن أبي مَسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال لي النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اقْرَأْ عليَّ القُرآنَ قلتُ: يا رسُولَ الله، أَقْرأُ عَلَيْكَ، وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟، قالَ: إني أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي فقرَأْتُ عليه سورَةَ النِّساء، حتى جِئْتُ إلى هذه» الآية: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾[2] قال: «حَسْبُكَ الآن فَالْتَفَتُّ إليْهِ، فَإِذَا عِيْناهُ تَذْرِفانِ»[3].

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قالَ رسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَايَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ الله حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ في الضَّرْع، وَلا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ في سَبِيلِ الله ودُخانُ جَهَنَّمَ»[4].

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ في ظِلِّهِ يَوْمَ لا ظِلَّ إلا ظِلُّهُ: إمامٌ عادِلٌ، وشابٌّ نَشَأَ في عِبَادَةِ الله تعالى، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بالمَسَاجِدِ، وَرَجُلانِ تَحَابَّا في الله، اجتَمَعا عَلَيهِ وتَفَرَّقَا عَلَيهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمالٍ، فَقَالَ، إنّي أَخافُ الله، ورَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فأَخْفاها حتَّى لاَ تَعْلَمَ شِمالُهُ ما تُنْفِقُ يَمِينُهُ، ورَجُلٌ ذَكَرَ الله خالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ»[5]

---

(١) [سورة هود: آية ١٠٥].

(٢) [سورة النساء: آية ٤١].

(٣) متفقٌ عليه.

(٤) رواه الترمذي وقال، حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

(٥) متفقٌ عليه .

وعن عبد الله بن الشِّخِّير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «**أَتَيْتُ رسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُو يُصلِّي ولجوْفِهِ أَزِيزٌ كَأَزِيزِ المرْجَلِ مِنَ البُكَاءِ**»(١).

وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**عينان لا تمسهما النار، عين بكت من خشية الله، وعين باتت تحرس في سبيل الله**»(٢).

وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: خطب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خطبة ما سمعت مثلها قط فقال: «**لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا، فغطى أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وجوههم ولهم خنين**»، وفي رواية : «**بلَغَ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن أصحابه شيء فخطب فقال: عرضت عليَّ الجنة والنار فلم أر كاليوم من الخير والشر ولو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا فما أتى على أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم أشد منه غطوا رؤوسهم ولهم خنين، والخنين: هو البكاء مع غنّة**»(٣).

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: ابكوا فان لم تبكوا فتباكوا، فوالذى نفسي بيده لو يعلم العلم أحدكم لصرخ حتى ينقطع صوته وصلى حتى ينكسر صلبه، بكى معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بكاء شديدا فقيل له ما يبكيك؟ قال: لأن الله عَزَّوَجَلَّ قبض قبضتين واحدة في الجنة والأخرى في النار، فأنا لا أدري من أي الفريقين أكون. وبكى الحسن فقيل له: ما يبكيك؟ قال: أخاف أن يطرحني الله غداً في النار ولا يبالي. وكان بعض الصالحين يبكي ليلاً ونهاراً، فقيل له في ذلك، فقال: أخاف أن

(١) رواه أبو داوود والترمذي بإسناد صحيح.
(٢) رواه الترمذي، صحيح الترمذي.
(٣) رواه الترمذي، حديث حسن.

الله تعالى رآني على معصية، فيقول، مُرَّ عنى فإني غضبان عليك، ولهذا كان سفيان يبكي ويقول، أخاف أن أسلب الأيمان عند الموت، وهذا إسماعيل بن زكريا يروي حال حبيب بن محمد وكان جارا له، يقول: كنت إذا أمسيت سمعت بكاءه وإذا أصبحت سمعت بكاءه، فأتيت أهله، فقلت ما شأنه ؟ يبكي إذا أمسى، ويبكي إذا أصبح؟! قال: فقالت لي: يخاف والله إذا أمسى أن لا يصبح و إذا أصبح أن لا يمسي.

وعن تميم الداري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قرأ هذه الآية: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٢١﴾﴾[1] فجعل يرددها إلى الصباح ويبكي، وكان حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يبكي بكاءً شديداً، فقيل له: ما بكاؤك؟ فقال: لا أدري على ما أقدم، أعلى رضا أم على سخط؟ وقال سعد بن الأخرم، كنت أمشي مع ابن مسعود فمَّر بالحدَّادين و قد أخرجوا حديدا من النار فقام ينظر إلى الحديد المذاب ويبكي. وما هذا البكاء إلا لعلمهم بأن الأمر جد والحساب قادم ولا يغادر صغيره ولا كبيره إلا أحصاها.

فاحفظ عينيك أخي في الله من النار بكثرة البكاء من خشية الله تعالى وأسمع هذا الحديث العظيم لفضل البكاء من خشية الله قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: **"كل العيون باكية يوم القيامة إلا ثلاثة عين بكت من خشية الله وعين غضت عن محارم الله وعين باتت تحرس في سبيل الله"**[2] ومع هذه الفضائل العظيمة للبكاء من خشية في تلاوة القران الكريم لابد من ضوابط للبكاء ومنها عدم التشويش على الغير

(١) [سورة الجاثية: آية ٢١].

(٢) ذكره الألباني في ضعيف الجامع.

بالبكاء كصلاة التراويح فيبكي فيشوش وهذا أذى . عدم طلب الرياء به ومدح الناس فهذا لايجوز فهو محبط للعمل. التفكر في المعاني فيما يبكي له ولا يكون فقط مقلدا للناس بدون أن يدري لما يبكون . ولاباس من طلب التباكي مادام أن الهدف زيادة الإيمان ورضى الله وليكن همك الأكبر رضى الله عنك.(١)

واختم بما ذكره ابن القيم عن بكاء النبي عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، قال العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما بكاؤه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فكان من جنس ضحكه، لم يكن بشهيق ورفع صوت، كما لم يكن ضحكه بقهقهة، ولكن كانت تدمع عيناه حتى تهمُلا، ويُسمَع لصدره أزيزٌ».

وكان بكاؤه تارة رحمة للميت، وتارة خوفًا على أمته وشفقة عليها، وتارة من خشية الله، وتارة عند سماع القرآن، وهو بكاء اشتياق ومحبة وإجلال مصاحب للخوف والخشية.

ولما مات ابنه إبراهيم دمعت عيناه وبكى رحمة له وقال: «**تدمع العين ويحزن القلب، ولا نقول إلا ما يُرضي ربنا، وإنا بك يا إبراهيم لمحزونون**».

وبكى لما شاهد إحدى بناته ونفسها تفيض.

وبكى لما قرأ عليه ابن مسعود سورة النساء، وانتهى فيها إلى قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾(٢).

وبكى لما مات عثمان بن مظعون.

---

(١) مختصر من موقع طريق الإسلام جواب عن سؤال هل يجوز التباكي عند تلاوة القرآن.

(٢) [سورة النساء: آية ٤١].

وبكى لما كسفت الشمس، وصلى صلاة الكسوف، وجعل يبكي في صلاته، وجعل ينفخ ويقول: «رب ألم تعدني ألا تعذبهم وأنا فيهم وهم يستغفرون ونحن نستغفرك» وبكى لما جلس على قبر إحدى بناته.

وكان يبكي أحيانا في صلاة الليل[1].

❊❊❊

(١) زاد المعاد، ابن القيم (١/ ١٨٣-١٨٦).

متى يلتفت الإمام إلى المأمومين

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى صَلاَةً أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ»(١).

عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَحْبَبْنَا أَنْ نَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ، يُقْبِلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ"(٢).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا سلم استغفر ثلاثاً، وقال: "اللهُمَّ أَنْتَ السَّلاَمُ، ومنكَ السلاَمُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الجَلاَلِ وَالإِكْرَامِ" ولم يمكث مستقبِلَ القِبلة إلا مقدارَ ما يقولُ ذلك، بل يُسرع الانتقالَ إلى المأمومين، وكان ينفتِل عن يمينه وعن يساره»(٣).

فيسن للإمام إذا سلم من صلاته أن يلتفت إلى المصلين، تارة عن يمينه، وتارة عن يساره، و يقبل عليهم جميعا بوجهه، وذلك بعد أن يستغفر ثلاثا، ثم يقول، "اللهُمَّ أَنْتَ السَّلاَمُ، ومنكَ السلاَمُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الجَلاَلِ وَالإِكْرَامِ".

تكلم بعض أهل العلم عن الحكمة في ذلك، بحسب اجتهادهم.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «سِيَاقُ سَمُرَةَ ظَاهِرُهُ أَنَّهُ كَانَ يُوَاظِبُ عَلَى ذَلِكَ، قِيلَ الْحِكْمَةُ فِي اسْتِقْبَالِ الْمَأْمُومِينَ أَنْ يُعَلِّمَهُمْ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ، وَقِيلَ الْحِكْمَةُ فِيهِ تَعْرِيفُ الدَّاخِلِ بِأَنَّ الصَّلَاةَ انْقَضَتْ إِذْ لَوِ اسْتَمَرَّ الْإِمَامُ عَلَى حَالِهِ

(١) رواه البخاري (٨٤٥).
(٢) رواه مسلم (٧٠٩)
(٣) زاد المعاد (١ / ٢٩٥).

لَأَوْهَمَ أَنَّهُ فِي التَّشَهُّدِ مَثَلًا، وَقَالَ الزَّيْنُ بْنُ الْمُنِيرِ: اسْتِدْبَارُ الْإِمَامِ الْمَأْمُومِينَ إِنَّمَا هُوَ لِحَقِّ الْإِمَامَةِ فَإِذَا انْقَضَتِ الصَّلَاةُ زَالَ السَّبَبُ، فَاسْتِقْبَالُهُمْ حِينَئِذٍ يَرْفَعُ الْخُيَلَاءَ وَالتَّرَفُّعَ على الْمَأْمُومين «[1].

وقال بعض أهل العلم: « كان من عادته - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أنه إذا سلم تحول عن القبلة، وانحرف يميناً أو شمالاً، ولم يمكث مستقبل القبلة، فإن كان هناك حاجة وضرورة إلى خطاب الناس جلس مستقبلاً لجميع المؤتمين، وخاطبهم وكلمهم، وإن لم يكن هناك شيء يتعلق بخطاب القوم فتارة جلس منحرفاً يمنة بأن يجعل يمينه إلى القوم ويساره إلى القبلة، وتارة جلس منحرفاً يسرة بأن جعل يساره إلى القوم ويمينه إلى القبلة، وتارة لا يجلس، بل يذهب إلى جهة حاجته سواء كانت عن يمينه أو عن شماله «[2].

ومن فتاوى الشيخ ابن باز والتي ذكرت في موقعه رَحِمَهُ اللَّهُ، قوله الالتفات مستحب وليس بواجب، وكذلك مسألة قد يعني تخفى على بعض الناس وهي: مسألة الإمام إذا سلم من الصلاة، السنة أنه ينصرف للمأمومين ويعطيهم وجهه ولا يطول بقاءه مستقبل القبلة؛ لأنه إنما استدبرهم من أجل حاجة الصلاة، فإذا فرغ منها زالت الحاجة، فشرع له أن يستقبلهم ويجعل وجهه إلى وجوههم، هذا هو الأدب الشرعي، لكن بعدما يستغفر ثلاثاً، وبعد ما يقول: «اللهم أنت السلام، ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام» بعد هذا ينصرف إليهم ويعطيهم وجهه، يقابلهم، لا يكن يميناً ولا شمالاً، بل يقابلهم مقابلة كفعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولكن يكون بعد أن يقول: «أستغفر الله، ثلاثاً، اللهم أنت

(١) فتح الباري (٢/ ٣٣٤).
(٢) مرعاة المفاتيح (٣/ ٣٠٣).

السلام ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام!» يقوله الإمام ثم ينصرف إلى المأمومين، ويعطيهم وجهه مستويًا . نعم. إن شاء انصرف عن يمينه وإن شاء انصرف عن شماله. نعم . لكن يقابلهم مقابلة. نعم. ثم يأتي ببقية الأذكار المشروعة.

❊❊❊

التذكير لجماعة المسجد بعد الصلاة

يقول الله تعالى، ﴿ وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٥﴾ ﴾[1] والتذكير للجماعة من قبل الامام ممهة كان يتولاها النبي الإمام الأول والمعلم الأول للأمة الإسلامية ولو بالقليل من القرءة اليومية على الجماعة (**بلغوا عني ولو آية** ...)[2]

وبهذا تعود للمسجد اهميتها كمدرسة يتعلم منها الصغير والكبير ويصحح المصلي اخطائه اذا كان هناك خطأ ...ويتذكر الناسي ويتعلم الجاهل.

وهنا تساؤل يطرح على إمام المسجد يحسن الإجابة عليه بالتفصيل والتساؤل هو، ما هو واجب إمام المسجد في حيه تجاه جماعته في المسجد؟

الجواب:

الواجب عليه تفقدهم وملاحظتهم ونصيحتهم وأن لا يشق عليهم بالتأخير ولا بالتبكير تكون صلاته وسط حسب التوجيهات التي إليه من المسئولين عن الصلاة، يصلي حسب التوجيه، يحذر من التأخير الذي يضرهم أو التقديم الذي يضرهم، يكون مراعيًا للأوقات التي حددت له، والتقدم اليسير أو التأخر خمس دقائق أو كذا لا يضر، المهم أنه لا يتأخر شيئًا يضرهم أو يتقدم شيء كثير ا يخالف التعليمات.

وعلى الامام وفقه الله أن يذكر الجماعة بين الحين والاخر كما كان الرسول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ يتخول الصحابة بالموعظة.

---

(١) [سورة الذاريات: آية ٥٥].

(٢) رواه البخاري من حديث عبدالله بن عمرو .

وقد درج كثير من الأئمة والحمد الله على القراءة على الجماعة بعد العصر أو بعد العشاء من كتاب رياض الصالحين أو تفسير القران إما في ابن كثير أو السعدي ونحوه وهذا شي حسن ويذكرهم في المناسبات والمواسم ليحثهم على الخير والمسابقة إليه وله نصيب مما يدعو اليه والأئمة مبلغون لدين الله، داعون إلى كل خير وفضيلة، والدعاة إلى الله هم خير الناس، فهم الآمرون بالمعروف الناهون عن المنكر، القائمون على حدود الله، الذابون عن دين الله، الصالحون المصلحون الذين أثنى الله عليهم وامتدحهم في مواضع عديدة . قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾﴾[1].

وجاء في وصية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «**لأن يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم**»[2] وحمر النعم هي الإبل الحمر وهي أنفس أموال العرب . يضرب بها المثل في نفاسة الشيء.

أخي إمام المسجد،:

ابعث إليك هذه الورقة لتشاركني أجر وثواب إيصال الخير للناس من خلال مكانتك الكبيرة بالتقدم لإمامة المسلمين في الصلاة. قال الله تعالى، ﴿وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴿٧٤﴾﴾[3] فهنيئاً لك هذا المقام وأرجو أن تكون قد هيئت النفس لتوصيل الخير إلى جماعة مسجدك خلال العام وخصوصا خلال شهر رمضان، وهذه الورقة التي بين يديك تساعدك إن شاء الله على هدفك المنشود من إصلاح ودعوة أهل الحي نحو الطاعة والاستقامة والاستزادة من فعل الخير، والنبي

(١) [سورة فصلت: آية ٣٣].
(٢) رواه مسلم في فضائل الصحابة.
(٣) [سورة الفرقان: آية ٧٤].

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول، «**إن الله، وملائكته، وأهل السماوات، وأهل الأرض حتى النملة في جحرها، وحتى الحوت في البحر ليصلون على معلم الناس الخير**»[1]

فلو لم يكن من فضل الإمامة، ومنزلة الإمام إلا هذا لكفى.

إليك بعض المقترحات التطبيقية:

١. أن تستصحب نية الدعوة وهداية أهل الحي طوال عملك في هذا المسجد. والمعنى، أن تقصد بذل الجهد والوقت وتنفيذ الوسائل الدعوية لتفعيل دور المسجد وهداية جماعته بنية صادقة وروح عالية، فما دمت تنوي الدعوة فأنت داعية ولك أجر النية.

٢. أن تدع الله أن ييسر لك هذا المشروع الدعوي وان يعينك عليه.

٣. التفاعل وإظهار الاهتمام بهذا المشروع وإشعار جماعة المسجد بهذا النشاط هذه السنة.

٤. إلقاء الدروس والكلمات بعد الصلوات وأفضل الأوقات بعد صلاة العصر والعشاء.

٥. قراءة كتاب مخصص في العلوم المتنوعة، التفسير، الحديث، التوحيد، الفقه.

٦. تنفيذ مشروع إفطار صائم للوافدين من جماعة المسجد ولو كان العدد قليل بالتنسيق مع الجهات المختصة.

٧. استضافة أحد طلبة العلم بعد التنسيق مع مكتب الدعوة يتحدث عن حال النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في رمضان.

---

(١)) صحيح الترمذي .

ونخص شهر رمضان بمزيد عناية واهتمام، ويمكن استخدام الوسائل التالية:

١. ضع شعاراً بارزاً عند بوابة المسجد الداخلية يحمل عنوان "كيف يكون رمضان هذه السنة" "بداية انطلاقة نحو الخير والتوبة والعمل الصالح.

٢. جلسة أخوية بعد صلاة التراويح (الإمام وجماعته) يتخللها الكلمة الطيبة وشيء من الشاي والقهوة والتمر فهي فرصة للتلاقي والتواصي.

٣. رمضان فرصة لزيادة الترابط الاجتماعي بين أهل الحي الواحد وذلك من خلال عمل ورقة وجدول بأسماء جماعة المسجد وأرقام هواتفهم – وتوزيعها على الجميع – ولا تنس أخي الإمام أن تضع على الورقة عبارة هادفة أو حديثاً شريفاً يحث على الألفة والمحبة وزيادة الترابط الأخوي.

٤. إقامة معرض دعوي مصغر للكتاب والشريط الإسلامي عند بوابة المسجد بمناسبة شهر رمضان فهو يهيئ النفس لاستقبال الخير في هذا الموسم بالتنسيق مع الجهات المختصة.

٥. دعوة أهل الحي للاعتكاف ولو ليوم واحد لأحياء هذه السنة المباركة.

٦. التنسيق مع مكتب الجاليات لإلقاء كلمة للجاليات الوافدة في الحي إن وجد مع توزيع الكتيبات بلغتهم.

٧. رحلة عمرة جماعية لبعض جماعة المسجد إن أمكن ذلك.

٨. توزيع شريط "قرآن" لأحد القراء المتميزين بحسن الصوت في بداية الشهر مع إلقاء كلمة مختصرة عن فضل سماع القرآن من الغير وأثر ذلك على قلب المؤمن.

٩. أقترح وضع عنوان الكلمة التي تُلقى بعد صلاة العصر على لوحة المسجد وأن يكون العنوان جذاباً مثل :-

أ. كيف تكسب مليون حسنة.

أ. هل تريد أن تكسب عمرة وحجة كاملة.

ب. ٢٠ حافزاً على عمل الخير.

ج. ١٠ طاعات تعينك على دخول الجنة.

د. ٣ وسائل تطيل عمرك.

١٠. أن يعلن إمام المسجد لأهل الحي من أول يوم من رمضان عن رصد جوائز لأحسن عشرة صغار يحافظون على صلاة الجماعة وصلاة التراويح.

١١. كلمة للنساء بعد صلاة التراويح في مصلى النساء من إحدى الداعيات بعد خروج الرجال من المسجد تحتوي الكلمة على :

أ. صور من حياة العابدات في سلفنا الصالح.

أ. تكريم الإسلام للمرأة.

ب. بيت المرأة محراب للتعبد.

ج. الحجاب الشرعي للمراة .

مع البعد عن الخطاب الاتهامي للمرأة وأنها مقصرة وأنها مذنبة وأنها أداة للشيطان وغيرها من العبارات المهبطة.

١٢. تعليق لوحة يومية تحت مسمى "فائدة اليوم" أو " فائدة الاسبوع" طوال

العام أو في شهر رمضان مثلا، واقترح أن تكون فكرة أو وسيلة عمل أو تذكير بطاعة يستطيع أن يمارسها المصلي في هذا اليوم».

مثل: "سبح ١٠٠ تسبيحة تكسب ألف حسنة".

"قل لا حول ولا قوة إلا بالله - يكون لك كنز من كنوز الجنة".

١٣. تنفيذ فكرة "سؤال يومي وجائزة" وذلك عن طريق طرح سؤال يومي على لوحة المسجد، ثم تستقبل الإجابات وتوضع في صندوق الإجابة بالمسجد ثم تأخذ واحدة وتسلم الجائزة للفائز في اليوم الذي بعده وهكذا كل يوم سؤال وجائزة.

١٤. جميل أن يتبنى إمام المسجد والمؤذن نيابة عن جماعة المسجد إيصال زكاة الفطر لمستحقيها لمن أراد ذلك مع بيان فقه زكاة الفطر في كلمة موجهة إلى جماعة المسجد.

١٥. تنفيذ مشروع دعوي أو إغاثي باسم جماعة المسجد في إحدى الجمعيات الدعوية أو الخيرية، واقترح "مشروع كفالة يتيم لمدة سنة كاملة مع بيان فضل كفالة الأيتام وأنه رفيق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الجنة» .(إن كان مسموحا به).

١٦. رمضان والجنة عنوان كلمة لمدة ثلاثة ليال قبل صلاة العشاء تحتوي على العناصر التالية :-

أ. منطلقات نحو الجنة.

ب. مشوقات إلى الجنة.

ج. معينات إلى الجنة.

١٧. رسالة جوال موجهة من إمام المسجد في أول الشهر إلى جماعته ممزوجة بالعاطفة الجياشة والمحبة الصادقة يهنئهم بمقدم شهر رمضان.

١٨. وضع جدول للكلمات التي تلقى بعد صلاة العصر أو بعد المغرب أو العشاء أو قراءة من كتاب رياض الصالحين أو غيره طوال العام .

١٩. ينبغي أن تكون عنوان الكلمة مختارة بعناية وتمس حاجة أهل الحي الدعوية.

القيام بدورة علمية في فقه الصيام وآدابه لجماعة المسجد ويكون هذا بتسجيل الاسم لدى الإمام وتكون أواخر شهر شعبان.

٢٠. إقامة حفل جماعي للعيد بحيث يشارك كل بيت بأكلة من أكلات العيد وتوضع في ساحة المسجد أو الشارع المحيط بالمسجد في مساء يوم العيد بعد المغرب أو العشاء إن أمكن ذلك . ولا تنس إخواننا الوافدين إلينا أن يشاركو في مثل هذه الحفلات الأخوية.

٢١. توزيع مفكرة للأعمال الصالحة على كل مصلي «استعن بكتيب يحمل هذا العنوان من إصدارت مدار الوطن».

٢٢. وأخيراً تحفيز وتشجيع جماعة المسجد للمشاركة في مشروع الاستقطاع الشهري في إحدى الجمعيات الدعوية أو الخيرية من خلال ذكر الآيات والأحاديث النبوية التي تبين فضل الصدقة الجارية وأثر ذلك على بركة الأهل والولد والمال مع ذكر أسماء الجمعيات التي تتبنى هذا المشروع .

❋❋❋

السنة للإمام في صلاة السنة

الرواتب التي كان الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصليها عشرا كما في حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ركعتان قبل الظهر وركعتان بعدها وركعتان بعد المغرب وركعتان بعد العشاء وركعتان قبل صلاة الصبح هذه عشر.

قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا يدع أربعا قبل الظهر» وعلى هذا فتكون الرواتب ثنتي عشرة ركعة، أربع قبل الظهر وركعتان بعدها وركعتان بعد المغرب وركعتان بعد العشاء وركعتان قبل صلاة الصبح إلا أنه ينبغي في الركعتين قبل صلاة الصبح أمران:

أحدهما: التخفيف. والثاني: قراءة ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ۝١﴾[1] في الركعة الأولى مع الفاتحة و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾[2] في الركعة الثانية.

أو في الركعة الأولى مع الفاتحة: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ۝١٣٦﴾[3] سورة البقرة، وفي الركعة الثانية مع الفاتحة قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ۝٦٤﴾[4].

---

(١) [سورة الكافرون: آية ١].

(٢) [سورة الإخلاص: آية ١].

(٣) [سورة البقرة: آية ١٣٦].

(٤) [سورة آل عمران: آية ٦٤].

فكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحافظ على عشر ركعات في الحضر دائمًا، وهى التي قال فيها ابن عمر: **"حَفِظْتُ مِن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عشرَ ركعات: ركعتين قبل الظُّهرِ، وركعتين بعدَها وركعتين بعد المغرب في بيته، وركعتين بعد العشاء في بيته، وركعتين قبلَ الصُّبح"**(١). فهذه لم يكن يدعُها في الحضر أبدًا، ولما فاتته الركعتانِ بعد الظهر قضاهما بعد العصر، وداوم عليهما، لأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا عَمِلَ عَملًا أثبته، وقضاء.

السنن الرواتب في أوقات النهى عام له ولأمته، وأما المداومة على تلك الركعتين في وقت النهي، فمختص به كما سيأتي تقريرُ ذلك في ذكر خصائصه إن شاء الله تعالى.

وكان يُصلِّي أحيانًا قبلَ الظهر أربعًا، كما في (صحيح البخاري) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **"كَانَ لاَ يَدَعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وركعتين قبل الغداة"**، فَإِمَّا أن يُقال: إنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا صلَّى في بيته صَلّى أربعًا، وإذا صلَّى في المسجد صلَّى ركعتين، وهذا أظهر.

وإِمَّا أن يُقال: كان يفعلُ هذا، ويفعل هذا، فحكى كلٌّ عن عائشة وابن عمر ما شاهده، والحديثان صحيحان لا مطعن في واحد منهما.

وقد يُقال: إن هذه الأربعَ لم تكن سنةَ الظهر، بل هي صلاةٌ مستقِلة كان يصليها بعد الزوال، كما ذكره الإمام أحمد عن عبد الله بن السائب، أن رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يُصلي أربعًا بعد أن تزولَ الشمس، وقال: **"إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، فَأُحِبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالح"**(٢).

(١) متفق عليه
(٢) زاد المعاد، لابن القيم (١/ ٢٩٨).

وفي السنن أيضًا عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "أن رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كان إذا لم يُصلِّ أربعًا قبل الظهر، صلاهُنَّ بعدها" وقال ابن ماجه: "كان رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا فاتته الأربعُ قبل الظهر، صلاَّها بعد الركعتين بعد الظهر".

وفي التِّرمذي عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: "كان رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي أربعًا قبل الظهر، وبعدها ركعتين»[1].

❊❊❊

(١) زاد المعاد ،لابن القيم ،الموسوعة الشاملة.

أحكام سجود السهو

إن كثيراً من الناس يجهلون كثيراً من أحكام سجود السهو في الصلاة، فمنهم من يترك سجود السهو في محل وجوبه، ومنهم من يسجد في غير محله، ومنهم من يجعل سجود السهو قبل السلام وإن كان موضعه بعده، ومنهم من يسجد بعد السلام وإن كان موضعه قبله، ولذا كانت معرفة أحكامه مهمة جداً لاسيما للأئمة الذين يقتدي الناس بهم، وتقلدوا المسئولية في إتباع المشروع في صلاتهم التي يؤمون المسلمين بها. فأحببت أن أقدم لإخواني بعضاً من أحكام هذا الباب، راجيًا من الله تعالى أن ينفع به عباده المؤمنين.

فأقول مستعينا بالله تعالى مستلهماً منه التوفيق والصواب:

سجود السهو:

عبارة عن سجدتين يسجدهما المصلي لجبر الخلل الحاصل في صلاته من أجل السهو، وأسبابه ثلاثة: الزيادة والنقص والشك.

■ أولاً: الزيادة:

* إذا زاد المصلي في صلاته قياماً أو قعوداً أو ركوعاً أو سجوداً متعمداً بطلت صلاته. وإن كان ناسياً ولم يذكر الزيادة حتى فرغ منها فليس عليه إلا سجود السهو، وصلاته صحيحة، وإن ذكر الزيادة في أثنائها وجب عليه الرجوع عنها وسجود السهو، وصلاته صحيحة.

مثال ذلك: شخص صلى الظهر (مثلاً) خمس ركعات، ولم يذكر الزيادة إلا وهو في التشهد، فيكمل التشهد ويسلم ثم يسجد للسهو ويسلم. فإن لم يذكر الزيادة إلا بعد السلام سجد للسهو وسلم.

* وإن ذكر الزيادة وهو في أثناء الركعة الخامسة جلس في الحال فيتشهد ويسلم ثم يسجد للسهو ويسلم.

دليل ذلك: حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلى الظهر خمساً فقيل له: أزيد في الصلاة؟ فقال: «وما ذاك؟» قالوا: صليت خمساً، فسجد سجدتين بعدما سلم، وفي رواية: فثنى رجليه واستقبل القبلة، فسجد سجدتين ثم سلم[1]

* **وينبغي أن يعلم بأن السلام قبل تمام الصلاة:** من الزيادة في الصلاة، فإذا سلم المصلي قبل تمام صلاته معتمداً بطلت صلاته. وإذا كان ناسياً ولم يذكر إلا بعد زمن طويل أعاد الصلاة من جديد، وإن ذكر بعد زمن قليل كدقيقين وثلاث، فإنه يكمل صلاته ويسلم ثم يسجد للسهو ويسلم.

دليل ذلك: حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلى بهم الظهر أو العصر فسلم من ركعتين، فخرج سرعان الناس من أبواب المسجد يقولون: قصرت الصلاة، وقام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى خشبة المسجد فاتكأ عليها كأنه غضبان، فقام رجل فقال: يا رسول الله أنسيت أم قصرت الصلاة؟ فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لم أنس ولم تقصر، فقال الرجل: بلى قد نسيت، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للصحابة: «أحق ما يقول؟» قالوا: نعم، فتقدم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فصلى ما بقي من صلاته ثم سلم ثم سجد سجدتين ثم سلم.»[2] وإذا سلم الإمام قبل تمام صلاته وفي المأمومين من فاتهم بعض الصلاة فقاموا لقضاء ما فاتهم ثم ذكر الإمام

(١) رواه الجماعة.

(٢) متفق عليه.

أن عليه نقصاً في صلاته فقام ليتمها، فإن المأمومين الذين قاموا لقضاء ما فاتهم يخيرون بين أن يستمروا في قضاء ما فاتهم ويسجدوا للسهو وبين أن يرجعوا مع الإمام فيتابعوه، فإذا سلم قضوا ما فاتهم وسجدوا للسهو بعد السلام، وهذا أولى وأحوط.

■ ثانيا: النقص:

أ- نقص الأركان:

إذا انقص المصلي ركناً من صلاته فإن كان تكبيرة الإحرام، فلا صلاة له سواء تركها عمداً أم سهواً لأن صلاته لم تنعقد، وإن كان غير تكبيرة الإحرام فإن تركه متعمداً بطلت صلاته، وإن تركه سهواً فإن وصل إلى موضعه من الركعة الثانية لغيت الركعة التي تركه منها، وقامت التي تليا مقامها، وإن لم يصل إلى موضعه من الركعة الثانية، وجب أن يعود إلى الركن المتروك، فيأتي به وبما بعده، وفي كلتا الحالتين يجب عليه أن يسجد للسهو بعد السلام.

مثال ذلك: شخص نسي السجدة الثانية من الركعة الأولى، فذكر ذلك وهو جالس بين السجدتين في الركعة الثانية. فتلغى الركعة الأولى وتقوم الثانية مقامها فيعتبرها الركعة الأولى ويكمل عليها صلاته ويسلم ثم يسجد للسهو ويسلم.

ومثال آخر: شخص نسي السجدة الثانية والجلوس قبلها من الركعة الأولى فذكر ذلك بعد أن قام من الركوع في الركعة الثانية فإنه يعود ويجلس ويسجد ثم يكمل صلاته ويسلم ثم يسجد للسهو ويسلم.

ب- نقص الواجبات:

إذا تـرك المصلي واجبًا من واجبات الصلاة متعمداً بطلت صلاته. وإن كان ناسيًا وذكره قبل أن يفارق محله من الصلاة أتى به ولا شيء عليه. وإن ذكره بعد مفارقـة محله قبـل أن يصل إلى الركن الـذي يليه رجع فأتى به ثـم يكمل صلاته ويسلم ثم يسجد للسهو ويسلم. وإن ذكره بعد وصوله إلى الركن الذي يليه سقط فلا يرجع إليه ويستمر في صلاته ويسجد للسهو قبل أن يسلم.

مثال ذلك: شـخص رفع من السـجود الثاني في الركعة الثانية ليقوم إلى الثالثة ناسـيًا التشـهد الأول فذكر قبل أن ينهض فإنه يسـتقر جالسـًا فيتشـهد ثم يكمل صلاته ولا شـيء عليـه. وإن ذكر بعد أن نهض قبل أن يسـتتم قائمًا رجع فجلس وتشـهد ثم يكمل صلاته ويسلم ثم يسـجد للسهو ويسلم، وإن ذكر بعد أن استتم قائمًا سقط عنه التشهد فلا يرجع إليه فيكمل صلاته ويسجد للسهو قبل أن يسلم.

دليـل ذلك: ما رواه البخـاري وغيره عن عبد الله ابن بحينة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، صلـى بهـم الظهـر فقـام في الركعتين الأوليـن ولم يجلـس (يعنى للتشـهد الأول) فقام الناس معه حتى إذا قضى الصلاة وانتظر الناس تسـليمه كبر وهو جالس فسجد سجدتين قبل أن يسلم ثم سلم»[1]

■ ثالثا، الشك:

الشك: هو التردد بين أمرين أيهما الذي وقع. والشك لا يلتفت إليه في ثلاث حالات هي:

---

(١) رواه البخاري.

* **الأولى:** إن كان مجرد وهم لا حقيقة له كالوساوس.
* **الثانية:** إذا كثر مع الشخص بحيث لا يفعل عبادة إلا حصل له فيها شك.
* **الثالثة:** إذا كان بعد الفراغ من العبادات فلا يلتفت إليه ما لم يتيقن الأمر فيعمل بمقتضى يقينه. مثال ذلك: شخص صلى الظهر فلما فرغ من صلاته شك هل صلى ثلاثًا أو أربعًا فلا يلتفت لهذا الشك إلا إن يتيقن أنه لم يصل إلا ثلاثًا، فإنه يكمل صلاته إن قرب الزمن ثم يسلم ثم يسجد للسهو ويسلم، فإن لم يذكر إلا بعد زمن طويل أعاد الصلاة من جديد.

وأما الشك في غير هذه المواضع الثلاثة فإنه معتبر، ولا يخلو الشك في الصلاة من حالين:

* **الحال الأولى:** أن يترجح عنده أحد الأمرين فيعمل بما ترجح عنده فيتم عليه صلاته ويسلم، ثم يسجد للسهو ويسلم.

مثال ذلك: شخص يصلي الظهر فيشك في الركعة هل هي الثانية أو الثالثة لكن ترجح عنده أنها الثالثة فإنه يجعلها الثالثة فيأتي بعدها بركعة ويسلم ثم يسجد للسهو ويسلم.

دليل ذلك: ما ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إذا شك أحدكم في صلاته فليتحرَّ الصواب فليتم عليه ثم ليسلم ثم يسجد سجدتين».[1]

* **الحال الثانية:** أن لا يترجح عنده أحد الأمرين فيعمل باليقين وهو الأقل فيتم عليه صلاته، ويسجد للسهو قبل أن يسلم ثم يسلم.

---

(١)) رواه البخاري .

* **مثال ذلك:** شخص يصلي العصر فشك في الركعة هل هي الثانية أو الثالثة ولم يترجح عنده أنها الثانية أو الثالثة فإنه يجعلها الثانية فيتشهد التشهد الأول ويأتي بعده بركعتين ويسجد للسهو ويسلم.

دليل ذلك: ما رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدرِ كم صلى ثلاثاً أم أربعاً؟ فليطرح الشك وليبن على ما استيقن ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم. فإن كان صلى خمساً شفعن له صلاته وإن كان صلى إتماماً لأربع كانتا ترغيماً للشيطان».[1]

ومن أمثلة الشك: إذا جاء الشخص والإمام راكع فإنه يكبر تكبيرة الإحرام وهو قائم معتدل، ثم يركع و حينئذ لا يخلو من ثلاث حالات:

* **الأولى:** أن يتيقن أنه أدرك الإمام في ركوعه قبل ن يرفع منه فيكون مدركاً للركعة وتسقط عنه قراءة الفاتحة.
* **الثانية:** أن يتيقن أن الإمام رفع من الركوع قبل أن يدركه فيه فقد فاتته الركعة.
* **الثالثة:** أن يشك هل أدرك الإمام في ركوعه فيكون مدركاً للركعة أو أن الإمام رفع من الركوع قبل أن يدركه ففاتته الركعة، فإن ترجح عنده أحد الأمرين عمل بما ترجح فأتم عليه صلاته وسلم، ثم سجد للسهو وسلم إلا أن لا يفوته شيء من الصلاة فإنه لا سجود عليه حينئذ. وإن لم يترجح عنده أحد الأمرين عمل باليقين (وهو أن الركعة فاتته) فيتم عليه صلاته ويسجد للسهو قبل أن يسلم ثم يسلم.

(١) رواه مسلم.

* **فائدة:** إذا شك في صلاته فعمل باليقين أو بما ترجح عنده حسب التفصيل المذكور ثم تبين له أن ما فعله مطابق للواقع وأنه لا زيادة في صلاته ولا نقص سقط عنه سجود السهو على المشهور من المذهب لزوال ما وجب السجود وهو الشك، وقيل: لا يسقط عنه ليراغم به الشيطان لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وإن كان صلى إتماماً كانتا ترغيماً للشيطان**»[1]، ولأنه أدى جزءاً من صلاته شاكاً فيه حين أدائه، وهذا هو الراجح.

مثال ذلك: شخص يصلي فشك في الركعة أهي الثانية أم الثالثة؟ ولم يترجح عنده أحد الأمرين فجعلها الثانية و أتم صلاته ثم تبين له أنها هي الثانية في الواقع فلا سجود عليه على المشهور من المذهب، وعليه السجود قبل السلام على القول الثاني الذي رجحناه.

* **سجود السهو على المأموم:** إذا سها الإمام وجب على المأموم متابعته في سجود السهو لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه**» إلى أن قال «**وإذا سجد فاسجدوا**»[2] وسواء سجد الإمام للسهو قبل السلام أو بعده فيجب على المأموم متابعته إلا أن يكون مسبوقاً قد فاته بعض الصلاة فإنه لا يتابعه في السجود بعده لتعذر ذلك، إذ المسبوق لا يمكن أن يسلم مع إمامه، وعلى هذا فيقضي ما فاته ويسلم ثم يسجد للسهو ويسلم. مثال ذلك: رجل دخل مع الإمام في الركعة الأخيرة، وكان على الإمام سجود سهو بعد السلام، فإذا سلم الإمام فليقم هذا المسبوق لقضاء ما فاته ولا يسجد مع الإمام فإذا أتم

(١) صحيح النسائي.

(٢) متفق عليه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ما فاته وسلم سجد بعد السلام، وإذا سها المأموم دون الإمام ولم يفته شيء من الصلاة فلا سجود عليه لأن سجوده يؤدي إلى الاختلاف على الإمام واختلال متابعته، ولأن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ تركوا التشهد الأول حين نسيه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقاموا معه ولم يجلسوا للتشهد مراعاة للمتابعة وعدم الاختلاف عليه. فإن فاته شيء من الصلاة فسهى مع إمامه أو فيما قضاه بعده لم يسقط عنه السجود فيسجد للسهو إذا قضى ما فاته قبل السلام أو بعده حسب التفصيل السابق.

مثال ذلك: مأموم نسي أن يقول: سبحان ربي العظيم في الركوع ولم يفته شيء من الصلاة، فلا سجود عليه، فإن فاتته ركعة أو أكثر قضاها ثم سجد للسهو قبل السلام.

مثال آخر: مأموم يصلي الظهر مع إمامه فلما قام الإمام إلى الرابعة جلس المأموم ظنًا منه أن هذه الركعة الأخيرة، فلم يعلم أن الإمام قائم قام فإن كان لم يفته شيء من الصلاة فلا سجود عليه، وإن كان قد فاتته ركعة فأكثر قضاها وسلم ثم سجد للسهو وسلم، وهذا السجود من أجل الجلوس الذي زاده أثناء قيام الإمام إلى الرابعة.

تنبيه:

تبين مما سبق أن سجود السهو تارة يكون قبل السلام وتارة يكون بعده، فيكون قبل السلام في موضعين:

* **الأول:** إذا كان عن نقص، لحديث عبد الله ابن بحينة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سجد للسهو قبل السلام حين ترك التشهد الأول، وسبق ذكر الحديث بلفظه.

* **الثاني**: إذا كان عن شك لم يترجح فيه أحد الأمرين لحديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فيمن شك في صلاته فلم يدر كم صلى؟ ثلاثاً أم أربعاً؟ حيث أمره النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يسجد سجدتين قبل أن يسلم، وسبق ذكر الحديث بلفظه.

* **ويكون سجود السهو بعد السلام في موضعين:**

* **الأول**: إذا كان عن زيادة لحديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين صلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظهر خمساً فذكَّروه بعد السلام فسجد سجدتين ثم سلم، ولم يبين أن سجوده بعد السلام من أجل أنه لم يعلم بالزيادة إلا بعده، فدل على عموم الحكم وأن السجود عن الزيادة يكون بعد السلام سوء علم بالزيادة قبل السلام أم بعده.

ومن ذلك إذا سلم قبل إتمام صلاته ناسياً ثم ذكر فأتمها فإنه زاد سلاماً في أثناء صلاته فيسجد بعد السلام لحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين سلم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في صلا ة الظهر أو العصر من ركعتين فذكروه فأتم صلاته وسلم ثم سجد للسهو وسلم وسبق ذكر الحديث بلفظه.

* **الثاني**: إذا كان عن شك ترجح فيه أحد الأمرين لحديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر من شك في صلاته أن يتحرى الصواب فيتم عليه ثم يسلم ويسجد، وقد سبق ذكر الحديث بلفظه.

وإن اجتمع عليه سهوان موضع أحدهما قبل السلام وموضع الثاني بعده، فقد قال العلماء: يغلب ما قبل السلام فيسجد قبله.

مثال ذلك: شخص يصلي الظهر فقام إلى الثالثة ولم يجلس للتشهد الأول وجلس في الثالثة يظنها الثانية ثم ذكر أنها الثالثة فإنه يقوم ويأتي بركعة ويسجد للسهو ثم يسلم. فهذا الشخص ترك التشهد الأول وسجوده قبل السلام وزاد جلوساً في الركعة الثالثة وسجوده بعد السلام فغلب ما قبل السلام، والله أعلم.[1]

❊❊❊

(١)) أحكام سجود السهو، للشيخ محمد بن العثيمين .

التعامل مع جماعة المسجد

من خلال الخبرة والتعلم يمن للامام القدرة على التعامل مع جماعة المسجد وكسبهم والاستفادة من خبراتهم في تطوير المسجد وتلبية احتياجاته ويمكن القول بان هناك عدة صفات وسلوكيات يمكن من خلالها كسب الجماعة وهي على النحو التالي :

١. الالتزام والانضباط في أوقات الإقامة للصلاة.

١. البشاشة وإفشاء السلام على الجماعة بشكل دائم.

٢. تقديم الهدية في المناسبات ولو متواضعة.

٣. حفظ أسماء جماعة المسجد المواظبين ومناداتهم بها.

٤. مشاورة الجماعة في الامور التي تخص المسجد قبل احداث شيْ.

٥. سماع اقتراحاتهم ونصائحهم بصدر رحب والرد بلباقة وكلمة طيبة.

٦. ترديد كلمات الثناء والشكر على تعاونهم.

٧. تقديم الخدمة لهم عند الحاجة لذلك .واشعارهم بالمحبة.

٨. إذا أمكن مصافحتهم وخصوصا عند الغياب.

٩. السؤال عنهم في حال غيابهم وفقدانهم.

١٠. زيارتهم أثناء المرض والإطمئنان عليهم أو الإتصال بهم.

❋❋❋

الخاتمة

وأنـــوارُ الـتّـمـامِ لـنـا تـجـلّـت ولـــولا الله مـا كُـــنَّـا وصـلـنـا

﴿ قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٥٨﴾ ﴾[1].

فالحمد لله على فضله الذي ما خُتم عملٌ، وجهد إلا بفضله وما تخطى العبد من عقبات ولا صعوبات إلا بتوفيقه ومعونته وتسديده ..

وإنه مهما يكن من تهيؤ واستعداد وجهد واجتهاد فإنه لاغنى للعباد جميعًا عن فضل ربهم وتوفيقه لهم وإنه لا فلاح إلا بأمره وتوفيقه ومنه وكرمه..

وإذا لـم يكـن عـون مـن الله للفتى فـأول مـا يجـني عـليـه اجـتـهـاده

قال ابن القيم، (أَجمع العارفون بالله أن التوفيق هو ألا يكلك الله إلى نفسك وأَنّ الخذلان هو أن يخلي بينك وبين نفسك) . فاللهم لاتكلنا إلى أنفسنا طرفة عين.

واللّهمّ إنّ هذه السحابة قد حسُنت وحسن عطاءها وإنّا لنحسبه كذلك ولا نزكّيه.. فأكرمنا بالقبول يا كريم ..

وأخيراً فهذا جهد المقل فإن أصبت فمن الله الكريم وإن أخطأت فمني والشيطان وأسال الله العفو والغفران ..

و اسأل الله سبحانه أن ينفع به من ألفه ومن قرأه ومن طبعه ومن وزعه ..

والحمدلله الذي بنعمته تتم الصالحات ..

وصل الله وسلم وبارك على نبينا وقدوتنا محمد..؛

(١) [سورة يونس: آية ٥٨].

أهم المراجع

١. صحيح البخاري.
٢. صحيح مسلم.
٣. زاد المعاد في هدي خير العباد.
٤. موقع الدرر السنية.
٥. موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والافتاء.
٦. فتاوى اللجنة الدائمة.
٧. موقع الشيخ ابن باز.
٨. فتاوى نور على الدرب.
٩. مجموع فتاوى ابن عثيمين.
١٠. الملخص الفقهي للشيخ فوزان الفوزان .
١١. الإمامة في الصّلاة ...في ضوء الكتاب والسُّنَّة « د. سعيد القحطاني.
١٢. موقع طريق الإسلام.
١٣. موقع الالوكة.
١٤. موقع منابر النور.
١٥. موقع إمام المسجد.
١٦. ملتقى الخطباء.
١٧. الموسوعة الشاملة.

الفهرس

- المقدمة ٥
- فضل إمامة المسجد ٨
- صفة الصلاة ٢١
- فائدة مهمة : شرط الصلاة وأركانها وواجباتهما ٣٥
- الحضور للصلاة ٣٨
- متى تقام الصلاة ٤٢
- مقدار المكث بين الأذان والإقامة ٤٥
- مقدار قراءة النبي في الصلوات ٥٠
- المفصل من القرآن ما هو ؟ ٥٢
- جدول تلاوات الصلاة في شهر لصلاة : (المغرب والعشاء والفجر) ٥٤
- كما جاء متوافق مع السنة ٥٤
- فذكر بالقرآن من يخاف وعيد ٥٦
- متى يلتفت الإمام إلى المأمومين ٦٥
- التذكير لجماعة المسجد بعد الصلاة ٦٨
- السنة للإمام في صلاة السنة ٧٥
- أحكام سجود السهو ٧٨
- التعامل مع جماعة المسجد ٨٨
- الخاتمة ٨٩
- أهم المراجع ٩٠
- الفهرس ٩١